



معًا لتعزيز مسيرة حقوق الإنسان

الملخص التنفيذي

للتقرير السنوي الخامس عشر

٢٠٢٠ / ٢٠١٩

تقديم

محمد فايق

رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
تقديم: محمد فايق - رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان.....	٣
حالة حقوق الإنسان.....	٧
أولاً: التطور التشريعي.....	٩
ثانياً: الحقوق الأساسية.....	١١
ثالثاً: الحريات العامة.....	٢٠
رابعاً: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.....	٢٩
التوصيات.....	٣٨

إشراف

محسن عوض

تقديم: محمد فايق - رئيس المجلس القومي لحقوق الإنسان

يحمل هذا التقرير رقم ١٥ في سلسلة التقارير السنوية التي يصدرها المجلس القومي لحقوق الإنسان بموجب قانونه، ويتفرّد بتناول مشهد غير مسبوق خلال الفترة التي يغطيها على صلة بالتحديات التي واجهت الوطن. أولها: تداعيات جائحة كورونا (كوفيد ١٩) التي تشاركت فيها مصر المعاناة مع غيرها من دول العالم. ثانيها: مضاعفات مخاطر التغير المناخي التي اضطرت أمين عام الأمم المتحدة خلال قمة المناخ التي عُقدت في ١٢ سبتمبر ٢٠٢٠ إلى دعوة زعماء العالم إلى إعلان "حالة طوارئ مناخية لتجنب ارتفاع كارثي في درجة حرارة الأرض". ثالثها: تفاقم أزمة الفقر المائي وأزمة سد النهضة التي لم تقتصر على منازعة إثيوبيا لمصر في حقوقها التاريخية في مياه النيل فحسب، بل سعيها إلى إطلاق يدها منفردة في ملء الخزان، إلى غير ذلك من القرارات الخطيرة المتصلة بنهر النيل الذي يمثل شريان الحياة لمصر. رابعها: تصاعد مشكلة الانفجار السكاني بإعلان الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء تجاوز التعداد في مصر مائة وواحد مليون نسمة، وهي زيادة سنوي إلى تراجع فرص التعليم والعمل والصحة -على أدنى تقدير- ما لم يتم التفاعل معها بشكل حاسم وعاجل. خامسها: استمرار الإرهاب للعقد الرابع على التوالي، وهو ما يعني تأييد العمل بقوانين الطوارئ والإجراءات الاستثنائية والمحاکم العسكرية للمدنيين وتضييق المجال العام. سادسها: تعمق مسار الاضطراب الإقليمي بين نزاعات طائفية وطموحات إقليمية. سابعها: تضخم الدين العام بشقيه المحلي والخارجي، حيث بلغ الدين العام المحلي نحو ٢٧٠ مليار دولار بما يعادل ٦٩% من الدخل القومي، بينما بلغ الدين العام الخارجي ١١٢,٦ مليار دولار بما يعادل ٣٣% من الدخل القومي.

وعلى النقيض من ذلك، وإلى جانب هذه التحديات الجسيمة، شهدت الفترة التي يغطيها التقرير إنجازات استثنائية لم يسبق أن اجتمعت في عام واحد، كان أولها وأبرزها تنفيذ الاستحقاقات الانتخابية للبرلمان بعرفتيه النواب والشيوخ، مع طفرة متميزة في تمثيل المرأة والفئات الأولى بالرعاية، وبنسبة تجديد لمجلس النواب طالت نحو ثلثي مقاعده.

وقد نجحت جهود الدولة في مكافحة الجرائم الإرهابية بصورة كبيرة، بحيث لم تعد البلاد ضمن نادي الدول العشر الأكثر تضرراً من الإرهاب، وقد جاء ذلك نتيجة مباشرة للضربات الوقائية الناجحة وتحسين الأوضاع الأمنية

في مناطق الأطراف وفي مقدمتها مناطق شمال سيناء، في سياق جهود الدولة لحماية الاتجاهات الإستراتيجية وتوظيف تنامي القوة العسكرية في تحقيق الردع الإستراتيجي للحد من مخاطر الاضطراب الإقليمي على استقرار البلاد.

كما استطاعت الدولة -إلى حد كبير- احتواء تداعيات وباء كورونا عبر سلسلة من التدابير الصحية والدعم الاجتماعي للفئات الأكثر تضرراً، ونجحت في حل المعادلة الصعبة بالجمع بين استئناف الحياة الاقتصادية وعدم تعطيل الكسب من جهة، وضبط السلوك العام واتباع سلوكيات الوقاية الصحية وضمان التباعد الاجتماعي والحد من انتشار الوباء من جهة أخرى.

ورغم تداعيات جائحة كورونا الاقتصادية، فقد شرعت الدولة في وضع ملامح برنامج لتنفيذ تعهداتها بإنهاء معاناة الصعيد جرّاء التهميش الذي عاناه لسنوات طويلة، اتصالاً بعمليات الربط الشبكي والمجمعات العمرانية والمناطق الصناعية الجديدة.

كذلك نفذت الدولة -خلال الفترة التي يغطيها التقرير- التزامها الدستوري بمعالجة ملف سكان النوبة الذي مثّل أحد أصعب الملفات لنحو نصف قرن، حيث شرعت خلال النصف الثاني من عام ٢٠١٩ في سداد التعويضات العينية والمالية للسكان المضارين من الهجرة خلال إنشاء خزان أسوان عام ١٩٠٢ والسد العالي عام ١٩٦٠.

وفي سياق معالجة الجائحة أثمرت قرارات السيد رئيس الجمهورية بالعفو والإفراج الشرطي عن السجناء تحرير نحو ٣٧ ألف سجين في عام ٢٠٢٠ وحده، بالتزامن مع تحسين الأوضاع المعيشية وتدابير الوقاية داخل السجون من خلال إجراءات الصيانة الشاملة وتجديدات السجون القائمة أو إحلال منشآت سجنية جديدة محل السجون القديمة المتهاكلة.

ويعد التراكم الكبير في تحقيق هدف تمكين المرأة من أبرز المجالات التي تشهد تحقيق طفرات كبرى للعام السابع على التوالي، لا سيما تعزيز التمثيل السياسي للنساء بعدد من المقاعد بلغت نسبته ٢٥% لأول مرة في مجلس النواب و ١٠% في مجلس الشيوخ، وزيادة تمثيل النساء في مقاعد الوزارة إلى ما يعادل الربع، مع حضور كبير في المناصب العامة القيادية في البنك المركزي والبنوك الحكومية ومواقع الحكم المحلي.

ويتطلع المجلس إلى تسريع وتيرة تنفيذ التعهدات بفتح المجال العام وتعزيز الحريات السياسية والعامّة على نحو يلي الحاحات السياسية المتمثلة في ترسيخ التحول الديمقراطي وتنفيذ الرؤية التتموية في العقد الثالث من القرن الحادي والعشرين.

وخلال إعداد التقرير المائل للطبع، نفذ المجلس القومي لحقوق الإنسان خامس زيارته الميدانية لشمالى سيناء في سياق تفعيل استراتيجية عمله الجديدة (٢٠٢١ - ٢٠٢٤)، وضم فريق المجلس الميداني كل من الأستاذ محسن عوض عضو المجلس، والدكتور صلاح سلام عضو المجلس، والباحثين الأستاذ نبيل شلبي والأستاذ إسلام ربحان، حيث أجرى الفريق نحو ٥٠ مقابلة مع الشهود وذوي الضحايا ومؤسسات المجتمع المدني وقيادي الأحزاب السياسية، بالإضافة إلى لقاءات رسمية مع محافظ شمالى سيناء ومديري مديريات الوزارات لدى المحافظة ورؤساء المدن. (مرفق تقرير الزيارة بالملحق رقم ٢١)

وركز الفريق مهامه على ما تلقاه من شكاوى والتماسات تتعلق بالتعويضات عن الأضرار الواقعة على سكان بعض المناطق نتيجة جرائم الإرهاب وجهود مكافحته، بما في ذلك تعويض ذوي الشهداء من السكان الذين بلغ عددهم ١٨٣٦ شهيد من الرجال والإناث، والمصابين الذين يبلغ تعدادهم ٢٩١٥ مصاب من الرجال والإناث، والتعويضات عن نزع الملكية للمنفعة العامة، وتوفير المساكن البديلة والمؤقتة وسداد التعويضات المالية للملكيات العقارية والزراعية، والجهود التي اتبعتها إدارات الحكم المحلي لتلبية الاحتياجات المتعلقة بالصحة والتعليم بعد انتقال بعض السكان إلى مناطق أخرى.

وبينما أوضحت إدارات الحكم المحلي جهودها السابقة والحالية في سداد التعويضات والتي بلغت حتى يناير ٢٠٢١ نحو ٣,٥ مليار جنيه، فقد أكدوا عزم السلطات على سداد التعويضات المقررة في غضون العام الجاري والقادم والتي قد تتجاوز قيمتها نحو ٧ مليارات جنيه، وعرضوا الجهود في توفير الإسكان البديل والمؤقت لغالبية المضارين بما يبلغ نحو ١٤٠٠ سكن بديل ومؤقت وقربة ١٦٠ قطعة للبناء عليها، مع إتاحة الفرصة للانتقال إلى مساكن جديدة دائمة يجري بنائها لاستيعاب المضارين ونسبة النمو السكاني المتوقعة، فضلاً عن جهود استيعاب الاحتياجات الجديدة في الصحة والتعليم في سياق النمو المتسارع في بناء المدارس والمراكز الصحية بما يغطي الاحتياجات الضرورية.

كما اطلع المجلس على آلية الشكاوى وآلية الطعون القضائية على القرارات الرسمية، وعقب الزيارة، وجه رئيس المجلس كتاباً إلى السيد وزير العدل للإسراع باستئناف محكمة العريش لأعمالها بعد الانتهاء من التجديدات وعمليات تأمين مقر المحكمة التي استهدفتها التنظيمات الإرهابية، وتيسير عبء الانتقال إلى مناطق أخرى لممارسة الحق في التقاضي.

ويشمن المجلس التعاون الإيجابي في تقديم الإيضاحات والمعلومات من قبل الإدارة المحلية في المحافظة، والاستجابة لطلب فريق المجلس إعادة النظر في قيم التعويض المقدرة وفقاً لارتفاع تكلفة البناء في الآونة الحالية، وزيادة قيمة التعويض المتوقعة لنزع الملكيات لتوسعة ميناء العريش المزمعة.

ويطالب المجلس بتوفير الشفافية الضرورية لتعزيز الطمأنينة العامة لدى السكان في ضوء ندرة المعلومات المتاحة، والالتباسات التي تنتج عن نشر الشائعات والأكاذيب.

حالة حقوق الإنسان

مدخل

يتناول هذا الباب تطورات حقوق الإنسان في البلاد خلال الفترة بين أكتوبر عام ٢٠١٩ حتى نهاية عام ٢٠٢٠، وهي الفترة التي يمكن تقسيمها إلى جزئين: الأول حتى مارس ٢٠٢٠، وشهد قدرًا إيجابيًا من التطور على صعيد حقوق الإنسان عبر تقدمات متنوعة، والثاني كان عنوانه الأبرز جائحة كوفيد ١٩ التي ما يزال العالم يئن تحت وطأتها، حيث قوّضت كثيرًا من مناحي الحياة في الدول النامية - ومنها مصر - والغنية سواء بسواء.

ومن أبرز التقدمات التي شهدتها الفترة التي يغطيها التقرير التصديق على قانون تنظيم العمل الأهلي الجديد ذي الطبيعة الشاملة وإصداره في أغسطس ٢٠١٩، واستضافة المجلس القومي لحقوق الإنسان مع شركائه المحليين والدوليين مؤتمرًا دوليًا مثلَّ علامة فارقة في مسار مناهضة التعذيب بمشاركة حكومية مصرية وعربية متميزة برُفقة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان ومؤسسات المجتمع المدني المعنية والمنظمات الدولية.

كما شهدت تلك الفترة تفاعلًا إيجابيًا للدولة مع مسار آلية الاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة من خلال تقرير متميز في أغسطس ٢٠١٩، وحوار ثري أثناء جلسة الاستعراض في نوفمبر ٢٠١٩، والقيمة المضافة في التوصيات التي قبلتها مصر أمام مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة في مارس ٢٠٢٠.

وقد تنامي ذلك مع تقديم الدولة تقاريرها الدورية لخمس من اللجان التعاهدية لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، بما فيها التقارير الثلاثة المتأخرة لنحو ١٧ عامًا للجنة المعنية بحقوق الإنسان المختصة برقابة تطبيق العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ولجنة مناهضة التعذيب.

كذلك انفتحت البلاد على توجيه الدعوة إلى ستة مقررين خاصين بجوانب التنمية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تابعين لمجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، أولاهما إلى المقررة الخاصة بالحق في السكن في نهاية سبتمبر ٢٠١٩، ورغم ما لحقها من جدل والتباسات، إلا أنها شكلت انفتاحًا إيجابيًا يُرجى الاستمرار فيه.

وواصلت مصر تعزيز البنية المؤسساتية لحقوق الإنسان من خلال انطلاق عمل اللجنة العليا الدائمة لحقوق الإنسان التي تشكل الذراع التنفيذية لمجلس الوزراء في مجال حقوق الإنسان منذ مطلع عام ٢٠٢٠، وشروع اللجنة في العمل لإنجاز أحد أهم التكاليفات الصادرة لها بوضع أول إستراتيجية حكومية طويلة الأمد لتعزيز احترام حقوق الإنسان وحمايتها ونشر ثقافتها.

وتابعت النيابة العامة جهودها لتعزيز دورها في حماية حقوق الإنسان من خلال توجيهات النائب العام باستخدام التدابير البديلة للحبس الاحتياطي ما أمكن، مع مراجعة موقف المحبوسين احتياطياً، ما أدى إلى إطلاق سراح نحو ثلاثة آلاف محبوس احتياطياً بينهم مئات الموقوفين في قضايا رأي وتهم خرق لقانون التجمعات دون ارتكاب أعمال عنف مادية، بالإضافة إلى توالي إصدار السيد رئيس الجمهورية قرارات العفو والإفراج الشرطي عن السجناء المحكومين، بما رفع أعداد المفرج عنهم إلى نحو ٤٧ ألفاً في عام ٢٠١٩ وقرابة ٣٧ ألفاً في عام ٢٠٢٠. واستأنف المجلس في أكتوبر ٢٠١٩ زيارات السجون التي توقفت منذ نهاية ٢٠١٧، ونفذ المجلس ٧ زيارات خلال الفترة بين أكتوبر ٢٠١٩ إلى فبراير ٢٠٢١ شملت بعض السجون التي تواترت بشأنها شكاوى وادعاءات. وفي سياق التصدي لجائحة كورونا بذلت الدولة جهوداً كبرى لافتة على صعيد احتواء تفشي الوباء، شملت جهود التوعية والوقاية، وزيادة قدرة النظام الصحي الذي ما يزال في مرحلة انتقال، وتوفير الكميات اللازمة من الأدوية، ومواكبة التدابير العالمية، والتنسيق مع منظمة الصحة العالمية، وتوفير موازنات استثنائية متكررة لزيادة الإنفاق الصحي، واحتواء الآثار الاجتماعية للجائحة، وتوفير دعم إضافي للجماعات الأشد احتياجاً، وبذل جهود في ضبط الأسواق وتوفير السلع، والمحافظة على إدامة النشاط الاقتصادي، ورغم الآثار السلبية الواضحة للأزمة فقد نجحت البلاد بشكل استثنائي في تحقيق معدل نمو إيجابي تجاوز نسبة النمو السكاني. كما نجحت البلاد في إجراء انتخابات غرفتي البرلمان (الشيخ والنواب) رغم صعوبات جائحة كورونا، حيث جرت عمليات الدعاية والتصويت وسط تدابير وقائية قوية، ومثلت اختباراً لقدرة البلاد على التعامل مع صعوبات الوباء. كما شهدت الفترة التي يتناولها التقرير عدداً من التراجعات جاء بعضها دون مبرر معقول، حيث تأخر صدور اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم العمل الأهلي، وغاب عن الفعل تعهد وزيرة التضامن الاجتماعي السابقة بأن توضع اللائحة بعد التشاور مع مؤسسات المجتمع المدني على نحو ما أشير إليه عند وضع القانون، ولم يُحرز تقدم يُذكر على صعيد إغلاق ملف الملاحقة القضائية لعدد من ناشطي حقوق الإنسان اتساقاً مع البيئة القانونية الجديدة التي يحققها القانون، وعلى صعيد منح الفرصة للمنظمات غير المسجلة لتكييف أوضاعها وفق القانون. وشهدت هذه الفترة وقوع ضحية جديدة جراء التعذيب في الاحتجاز قيد التحقيق رغم تدابير المحاسبة المهمة التي تواصلت الدولة اتخاذها بقوة للعام السادس على التوالي، فضلاً عن العقوبات التأديبية التي اتخذتها وزارة الداخلية بحق موظفيها المدانين بارتكاب مخالفات قانونية، بما فيها العزل من الوظيفة.

وفاقت جائحة كورونا المخاوف من تكديس أماكن الاحتجاز، ورغم معالجة ظاهرة التكديس بصورة متميزة في السجون العمومية، فإن التكديس ما يزال في بعض مراكز الاحتجاز الأولية التي تشمل أقسام الشرطة والسجون المركزية التابعة لمديريات الأمن.

وتسببت إجراءات حكومية في تصعيد الأزمة الاجتماعية المتفاقمة بسبب كورونا من قبيل خفض وزن رغيف الخبز المدعم، وفرض قانون التصالح في مخالفات البناء، وعدم خفض أسعار الوقود بصورة تتناسب مع انخفاض أسعاره عالمياً ونهضة البلاد المتميزة في بلوغ حد كبير من الاكتفاء وإنتاج المشتقات بما أدى إلى تقليص الاستيراد، مما قاد إلى موجة غضب شعبي بلغت ذروتها في بعض قرى جنوب الجيزة وشمال الصعيد التي تأثرت دخول السكان فيها بتوقف مصانع أحجار البناء الطينية دون توافر بدائل للكسب، ورغم محدودية هذا الغضب إلا أنه اتخذ أبعاداً إعلامية محلية وعالمية صاخبة.

ورغم انتهاء الفصل التشريعي الأول لمجلس النواب (يناير ٢٠١٦ - يناير ٢٠٢١) لم تصدر بعد التعديلات المنشودة على قانون الإجراءات الجنائية لمعالجة الإشكاليات التي تحد من تقدم البلاد في مجال احترام الحريات. كما لم تُجرَّ انتخابات المجالس المحلية للعام الخامس على التوالي منذ استكمال بناء النظام السياسي بانتخاب مجلس النواب نهاية ٢٠١٥ وانعقاده بداية ٢٠١٦، وهو ما يشكل حجر عثرة تُعرقل تقدم البلاد ديمقراطياً وتنموياً وفق الطموحات ووفق الاستحقاقات الدستورية.

أولاً: التطور التشريعي

خلال الفترة التي يتناولها التقرير استمر الاهتمام الحكومي والبرلماني منصرفاً بصفة رئيسة إلى التشريعات المتعلقة بالشأن التنموي، وفيما عدا إصدار قانون تنظيم العمل الأهلي، فما زالت التشريعات المتعلقة بحقوق الإنسان تقبع في ذيل قائمة الاهتمامات.

فعلى سبيل المثال، انتهى الفصل التشريعي الأول دون إصدار التعديلات المقترحة على قانون الإجراءات الجنائية الذي يشكل أهمية بالغة في مجال حقوق الإنسان، وعادة ما يوصف بـ "دستور الحريات"، وهي تعديلات يُفترض أن تُلبي الاستحقاق الدستوري في إضافة درجة الاستئناف على المحاكمات في قضايا الجنايات، وتُرسخ التعديلات الجارية على دور محكمة النقض للبتّ في القضايا التي تعرض عليها كمحكمة موضوع في مرحلة واحدة بشكل يسمح باختصار أمد المحاكمات الجنائية.

كما تعالج هذه التعديلات أزمات الحبس الاحتياطي التي باتت تؤرق المراجع الحقوقية، من خلال ردّ الحبس الاحتياطي إلى طبيعته بوصفه إجراءً احترازياً استثنائياً وليس أصلاً في الإجراءات، وتعزيز التدابير البديلة للاحتجاز بما يحول دون حبس المتهمين الذين تثبت براءتهم لفترات طويلة ريثما يُبَيَّن في التحقيقات والمحاكمات بما يُعادل أحياناً مدد العقوبة القضائية.

يُذكر أن المجلس ما يزال يطالب بإعادة النظر في التعديلات المقترحة التي تشمل ٥٤ مادة في القانون، لا سيما أنها تعد أدنى من مخرجات الحوار المجتمعي الذي عقده اللجنة العليا للإصلاح التشريعي خلال المؤتمر العام لتعديل قانون الإجراءات الجنائية نهاية عام ٢٠١٦ وبداية عام ٢٠١٧، وقد شارك في أعماله المجلس إلى جانب منظمات حقوقية.

وتقدمت وزارة العدل بالتعديلات الجزئية إلى مجلس النواب في مايو ٢٠١٧، وعلق عليها مجلس الدولة بأكثر من ٩٠ ملاحظة، كما شهدت تعديلات كثيرة جدلاً بين وزارة العدل ومجلس النواب، ما أدى إلى مبادرة رئيس لجنة الشؤون الدستورية والتشريعية النيابية للتقدم بمشروعات قوانين إضافية نهاية عام ٢٠١٩ وتقدم رئيس لجنة حقوق الإنسان النيابية بمشروع قانون نهاية عام ٢٠١٧ لجسر بعض الفجوات.

وقد طرحت تعديلات قانون الإجراءات الجنائية لتلبية الاستحقاقات الدستورية ومعالجة الإشكاليات بما يتسق وتطور الفلسفة العقابية والالتزامات الدولية، وضرورة النظر في وضع قانون جديد شامل بدلاً من تعديلات كثيفة العدد، كما تبرز أهمية تحديث منظومة التشريعات العقابية بصفة عامة بما يواكب التحديات التي تُعيق تعزيز العدالة الجنائية، ومن بينها قانون العقوبات الصادر عام ١٩٣٧.

كان المجلس قد دعا إلى تعديلات تشمل قانون العقوبات بهدف خفض عدد المواد والجرائم التي تُقضي إلى الحكم بعقوبة الإعدام، وسد الفجوات المتعلقة باحتمالية التساهل في جرائم التعذيب وسوء المعاملة.

وحتى نهاية الفترة التي يتناولها التقرير لم تصدر اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم العمل الأهلي الذي صدر في أغسطس ٢٠١٩ وافترض أن ترى النور خلال ستة أشهر من إصدار القانون، وقد مثّل هذا التأخير تعطيلاً إضافياً يضاف إلى نحو أربع سنوات من الجدل العقيم حول حرية العمل الأهلي.

وفي سياق مكافحة البناء العشوائي بالتوازي مع جهود الدولة في معالجة العشوائيات الأخطر وتسكين قاطنيها في سكن كريم، طورت الدولة التشريعات المتصلة خلال السنوات الثلاث الأخيرة، وأصدرت خلال عام ٢٠٢٠ تعديلات لما عرف بـ "قانون التصالح في مخالفات البناء" شكّلت أزمة بسبب إجبار القانون حائزي هذه البناءات على

سداد غرامات عن البناء المخالف وإن لم يكونوا بُنَّاته مع إحالة المخالفين إلى النيابة العسكرية، وهو ما يمثل انتهاكاً للدستور، فضلاً عن إتاحة مهلة قصيرة للغاية لسداد مقدمات قيمة الغرامات قيد الدراسة التي ستؤدي لاحقاً إلى الإزالة الفعلية أو السماح بالاستمرار حال توافر المواصفات الفنية والسلامة الإنشائية للمبنى.

وقد أحدث هذا القانون وتطبيقاته جدلاً واسعاً، لا سيما أنه جاء في فترة تراجع فيها الدخول بشكل كبير نتيجة تداعيات جائحة "كوفيد ١٩" الاقتصادية والاجتماعية الخطيرة، مع استمرار ارتفاع معدلات التضخم وغلاء السلع الأساسية والخدمات، وواكب ذلك أعمال إزالة واسعة للمنشآت التي بُنيت على أراضٍ زراعية. ونظرًا لاستفحال الجدل قررت الحكومة خفض قيم التصالح وخفض الدفعات المطلوبة مع مد مهلة التصالح بشكل متكرر، بينما كان الأولى مراجعة القانون ومواءمته مع الدستور والقواعد القانونية من ناحية، ووضع آلية مناسبة لتطبيقه من ناحية أخرى بما يتناسب وحجم التحديات القائمة.

ثانياً: الحقوق الأساسية

استمر الإرهاب يشكل المحدد الرئيس لأوضاع حقوق الإنسان في البلاد للعام التاسع على التوالي، والمصدر الأبرز لانتهاك الحق في الحياة، والباعث على توتر المناخ العام من خلال المبالغة في التدابير الأمنية الوقائية وبعض الإجراءات القضائية التي لا تتوازن مع مقتضيات احترام حقوق الإنسان. فعلى صعيد الحق في الحياة ورغم نجاح جهود الدولة في خفض معدلات الجرائم الإرهابية إلى أقصى درجة، فقد سببت جرائم إرهابية عديدة وملاحقات أمنية للإرهابيين خسائر في الأرواح بين صفوف القوات الأمنية والعسكرية وبين المدنيين.

ففي مناطق شمالي سيناء -التي شهدت المعدلات الأعلى من العمليات الإرهابية منذ عام ٢٠١١- استمرت التنظيمات الإرهابية في استهداف القوات الأمنية والعسكرية والمدنيين في مناطق بئر العبد غربي العريش بعد نجاح الخطط الأمنية في الحد من الأنشطة الإرهابية في محور العريش - رفح الذي شهد تنفيذ عشرات الجرائم الإرهابية بين عامي ٢٠١١ و٢٠١٨.

ووفقاً للبيانات الرسمية شهدت الفترة التي يغطيها التقرير استشهاد العشرات وإصابة عدد من الضباط والجنود من القوات المسلحة والشرطة خلال عمليات ملاحقة الإرهابيين في مناطق شمالي سيناء والحدود الليبية والحدود

السودانية، بالإضافة إلى أعداد من المدنيين تعرضوا للقتل أثناء الأعمال الإرهابية أو بعد اختطافهم على أيدي الإرهابيين.

كما قُتل عشرات الإرهابيين وألقي القبض على آخرين، ودُمّرت أكثر من ٢٠٠ سيارة معظمها سيارات دفع رباعي مكدسة بالأسلحة، كما دُمّرت عشرات الملاجئ التي يستخدمها الإرهابيون.

يُذكر أن عشرات الإرهابيين الذين قضاوا في عمليات تبادل إطلاق النار مع القوات النظامية لم تُعرف هوياتهم ولم يُستدل على جنسياتهم، ومن أمكن الاستدلال على هوياتهم من الإرهابيين جاء نصف عددهم تقريباً من غير المصريين.

وقد طالت الجهود المبذولة ضبط مئات المهربين في الأنشطة الإجرامية، ومئات الأطنان من أنواع مختلفة من المخدرات، وسماسة الهجرة غير النظامية.

وقد تابع المجلس بكثير من القلق اختطاف التنظيمات الإرهابية في شمالي سيناء عشرات السكان وتصفية بعضهم بدعوى التعاون مع سلطات الدولة.

ونجحت جهود الحرب على الإرهاب وتأمين الحدود المصرية منذ فبراير ٢٠١٨ في خفض معدل التأثير بالإرهاب بصورة متواترة، حيث انخفض بنسبة ٣٧% في نهاية عام ٢٠١٩ مقارنة بعام ٢٠١٨، وانخفض بنسبة أكبر لم يجر تقييمها خلال عام ٢٠٢٠ رغم محاولات إشعال الأنشطة الإرهابية المتزايدة لا سيما منذ إبريل ٢٠٢٠ التي يبدو أنها تستهدف الدعاية بإفشال الدولة.

وقد تركزت جهود التنظيمات الإرهابية في شمالي سيناء مجدداً للإضرار بالمدينين في ضوء فشل استهداف القوات النظامية في نوع من العقاب من ناحية، ومحاولة إثبات الحضور من ناحية ثانية، ولكن بشكل أساس لتقويض استقرار المنطقة بعد إنجاز عدد من المشروعات التنموية العملاقة التي تقضي بصورة ناجحة على التهميش الذي عانت منه مناطق شمالي ووسط سيناء لعقود.

وكان من أبرز النجاحات الرسمية استلام عدد من أخطر الإرهابيين من الخارج من ٤ دول على الأقل، في مقدمتهم الإرهابي/ هشام عشاوي الذي ارتكب عشرات الجرائم الإرهابية وتسبب في قتل مئات المواطنين وأفراد القوات النظامية وإصابتهم خلال الفترة من ٢٠١٣ وحتى نهاية ٢٠١٧.

وعلى صعيد آخر استمر سقوط وفيات جراء التعذيب خلال الفترة التي يتناولها التقرير رغم الجهود الكبيرة التي يريها السيد رئيس الجمهورية والنيابة العامة للتخلص من هذه الظاهرة، حيث توفي شاب يُدعى/ إسلام

الأسترالي في قسم شرطة المنيب بالجيزة يوم ٨ سبتمبر ٢٠٢٠ إثر مشاجرة بينه وبين أفراد القسم عقب القبض عليه، وهو ما أثار موجة سخط واحتجاجات في محيط قسم الشرطة رغم شروع النيابة العامة في تحقيقاتها في اليوم ذاته. وقد قررت النيابة العامة حبس ٤ من أفراد قوة القسم، وإخلاء سبيل الضابط المشرف وقت وقوع الحادثة بكفالة مالية على ذمة التحقيقات.

ومع تقدير الجهود المبذولة في مجال محاسبة مرتكبي جرائم التعذيب وغيرها من أشكال سوء المعاملة، يجدد المجلس مطالبه بإعادة النظر في قانون العقوبات على نحو يتيح مواكبة التدابير المتخذة، ويضمن اتخاذ العقوبة المشددة في مثل هذه الجرائم وصولاً إلى العزل من الوظيفة.

وقد تابع المجلس باهتمام وفاة الشاب/ فادي حبش المحبوس احتياطياً في سجن طرة في إبريل ٢٠٢٠ بعد قضائه أكثر من عامين في الحبس قيد التحقيق والمحاكمة، ومع تقدير المجلس لتقرير النيابة العامة الذي كشف أن وفاته جاءت لظروف صحية ونتيجة تناوله عقاقير تسببت في تدهور صحته ووفاته، فإن المجلس يشدد على أهمية الالتزام بالحد الأقصى لفترات الحبس الاحتياطي، وأهمية تعديل قانون الإجراءات الجنائية على النحو المأمول بما يعالج هذه الظاهرة المقلقة.

كذلك تابع المجلس ملاسبات وفاة الكاتب الصحفي/ محمد منير بمرض كورونا بعد أيام من الإفراج عنه، وقد أكد شقيقه الكاتب الصحفي الأستاذ/ حازم منير -العضو السابق بالمجلس- عدم وجود صلة بين احتجازه ووفاته، وأن أسرته تابعت حالته بالتعاون مع نقابة الصحفيين أثناء الاحتجاز، وأنه فُحصَ بشكل شامل للتأكد من عدم إصابته بأي من الأمراض -بما فيها فيروس كورونا- يوم الإفراج عنه، لا سيما أنه قضى كامل فترة الاحتجاز -نحو أسبوعين- في مستشفى سجن طرة إثر تدهور حالته الصحية بصورة تجاوزت إدراكه وإدراك أسرته يوم إيداعه السجن بسبب متاعب صحية في القلب.

وعلى صعيد الحق في الحرية والأمان الشخصي يرحب المجلس بالتدابير التي اتخذتها النيابة العامة لتخفيف استخدام تدابير الحبس الاحتياطي، وتبني التدابير البديلة للاحتجاز الواردة في قانون الإجراءات الجنائية الحالي، بالإضافة إلى توجيهات السيد النائب العام في مايو ٢٠٢٠ بمراجعة موقف المحبوسين احتياطياً للإفراج عنهم وأثمرت الإفراج عن نحو ثلاثة آلاف محبوس احتياطياً في نحو ستة أشهر.

ويثير قلق المجلس استمرار الارتكان إلى الحبس الاحتياطي، ويأمل في أن تتخلى النيابة العامة عن الطعون التي تتقدم بها على قرارات المحاكم بالإفراج عن المحبوسين احتياطياً، وبخاصة في القضايا التي تضم

منتمين إلى حركات سياسية معارضة من عناصر التيارات السياسية المدنية على صلة باتهامات بالانخراط في أنشطة بالتنسيق مع "تنظيمات إرهابية".

ومع تقدير المجلس لاستقلالية النيابة العامة والقضاء في اتخاذ القرار المناسب بموجب الاتهامات والتحريات، إلا أن تكثيف تدابير الحبس الاحتياطي في عدد من القضايا يمثل مصدر قلق، لا سيما في ظل عدم توافر معلومات كافية لإحاطة الرأي العام بجدية الاتهامات الموجهة إلى المتهمين، ولا تتال الاتهامات من الشكوك التي تتداولها تنظيماتهم السياسية اعتمادًا على التحريات أكثر من الأدلة.

ويتضاعف هذا القلق إزاء توجيه اتهامات في قضايا جديدة للمتهمين الصادر بحقهم قرارات قضائية بالإفراج، فيما ما بات يعرف بـ "تدوير القضايا"، وهو المصطلح الذي يستخدم لتعزيز اتهام السلطات بالإصرار على معاقبة هؤلاء المتهمين بالحبس الاحتياطي على خلفية آرائهم المعارضة، فضلًا عما يتيح هذا المسلك لأعضاء التنظيمات الإرهابية ومُناصريها للزج بأسماء قيادات هذه التنظيمات لإثارة الخلط على نحو يدعم جهودهم الرامية إلى تبرير نهج العنف والإرهاب الذي يتبعونه.

ومن المعارضين السياسيين الذين يُثير حبسهم احتياطيًا قلق المجلس والمنظمات الحقوقية المحلية والدولية: "هشام فؤاد"، و"حسام مؤنس"، و"زياد العليمي"، و"يحيى حسين عبد الهادي"، و"عبد الناصر إسماعيل"، و"خالد داود"، و"إسراء عبد الفتاح"، و"ماهينور المصري"، و"محمد الباقر"، والدكتور/ "حازم حسني".

ويرى المجلس أن تعزيز إدراك الرأي العام المحلي والعالمي بتوافر الإرادة السياسية الإيجابية التي يعيها المجلس لا يمكن أن يتحقق بمعزل عن معالجة هذا النوع من الإشكاليات، ويطالب المجلس بالإسراع في الإفراج عن المحبوسين احتياطيًا، مع استخدام التدابير البديلة للاحتجاز إذا ما دعت الحاجة في هذا النوع من القضايا ريثما يُبث في التحقيقات والمحاكمات.

وعلى صعيد الحق في المحاكمة العادلة تبذل وزارة العدل والنيابة العامة جهودًا كبيرة لإنجاز آليات التحول الرقمي في شتى الجوانب بما يُيسر عمليات التقاضي، ويُدلل الوصول إلى العدالة، ويقضي على كثير من الأعباء غير الضرورية التي يتكبدها المتقاضون، بمن فيهم المتهمون في القضايا الجنائية.

وخلال السنوات الثلاث الماضية شارك المجلس مؤسسات المجتمع المدني في حوار مفتوح مع السلطات القضائية والتشريعية والتنفيذية بشأن تحسين مسار العدالة الجنائية، وهي الحوارات التي أنتجت مطالب منهجية بضرورة الانتهاء من تعديل قانون الإجراءات الجنائية، وتحديث قانون العقوبات الصادر عام ١٩٣٧ ومراجعته بهدف

تلبية الاستحقاقات الدستورية والالتزامات الدولية ومواكبة تطور الفلسفة العقابية عالمياً، وقد شهدت هذه الحوارات تجاوباً واسعاً من ممثلي السلطات والهيئات الرسمية المشاركة.

ومن بين أهم الشواغل التي شملتها هذه الحوارات وُعني بها ممثلو المجلس تعزيز الالتزام بالحد من عقوبة الإعدام وقصرها على أشد الجرائم غلظة، وهو ما يستدعي جهداً كبيراً للتخفيف من عدد المواد التي تُقضي إلى الحكم بالإعدام في التشريعات العقابية، كما يحث المحاكم الجنائية على تجنب استخدام العقوبة ما أمكن، ويعزز دور فضيلة مفتي الديار المصرية في التخفيف من اللجوء إلى العقوبة بموجب رأيه الاستشاري في القضايا المحالة إليه، مع الاستفادة من الالتزام الملحوظ لمحاكم الجنايات برأيه الاستشاري.

ويتطلع المجلس إلى تعزيز جهود السيد رئيس الجمهورية فيما يتصل بالامتناع عن التصديق على معظم الأحكام النهائية الصادرة بالإعدام وخفض معدلات التنفيذ إلى أقصى قدر ممكن، مع تعزيز آلية تدخله بموجب صلاحياته الدستورية لخفض العقوبة إلى السجن أسوة بما بادر إليه سيادته في بعض القضايا خلال السنوات الخمس الأخيرة.

ويشكل التوسع في استخدام عقوبة الإعدام وتطبيقها أحد الشواغل الرئيسة للمجلس، حيث شهد عام ٢٠٢٠ تزايداً في معدلات تنفيذ العقوبة وبصفة رئيسة في شهري أكتوبر ونوفمبر، وهو ما يتعارض مع الالتزام الذي أبدته مصر رسمياً بانضمامها إلى العهد الدولي لحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٨١، كما يتناقض مع التوصيات التي قبلتها الحكومة المصرية أمام آلية الاستعراض الدوري الشامل لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة في مارس ٢٠٢٠، وعرضتها رسمياً أمام مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة في مارس ٢٠٢٠، وشملت تأكيد التزامها بالحد من استخدام العقوبة إلى أقصى قدر ممكن، مع قبول النظر في التوجه نحو تعليق تنفيذها، ما يعني التدرج في الحد من مستويات التنفيذ بغية التعليق متى أمكن.

ويثير قلق المجلس وضع هذه القضية في غير نصابها من جانب التنظيمات الإرهابية وفي الخطاب الدولي حول وضعية حقوق الإنسان في مصر، حيث برزت انتقادات دولية للإعدامات التي جرى تنفيذها خلال شهري أكتوبر ونوفمبر ٢٠٢٠ وتصويرها باعتبارها معاقبة لخصوم سياسيين، وهو أمر لا يفتقد إلى الدقة فحسب، ولكنه لا يمكن تفسيره بمعزل عن سياق خصومة سياسية تستهدف الحطّ من شأن الجهود المبذولة من المجلس والمنظمات الحقوقية لمعالجة القضية من منظور حقوقي.

ولا يستخلص المجلس ذلك بمعزل عن الخلط المتعمد الذي جاء في تقارير وقرارات تناولت إعدام ١٥ إرهابياً مع إعدام عشرات من الجنائين، فخلال أكتوبر ٢٠٢٠ جرى تنفيذ عقوبة الإعدام المقضي بها نهائياً بحق ١٥ إرهابياً في ثلاث قضايا لارتكابهم عشرات الجرائم الإرهابية التي أدت إلى استشهاد أكثر من ٢٠٠ مصري وإصابة نحو ١٠٠ آخرين فيهم عناصر أمنية ومدنيون.

كما أن هؤلاء الإرهابيين قد حوكموا أمام قاضيه الطبيعي وفق إجراءات عادلة تابعها المجلس، ورُوجعت الأحكام الصادرة بحقهم بواسطة محكمة النقض التي راقبت إجراءات المحاكمات، وأبطلت العقوبات أو خففتها بحق متهمين آخرين إلى السجن، وقضت أحياناً بالبراءة.

بينما ينصبُّ اهتمام المجلس على تناول العقوبة بصفة عامة، حيث شمل التنفيذ مرتكبي جرائم جنائية أخرى شديدة الخطورة بمعزل عن الجرائم الإرهابية باعتبار أن الجرائم الإرهابية لا يمكن وصفها بالسياسية وليست ناتجة عن صراع سياسي، ولا يمكن تبرير جرائم الإرهاب على أيِّ نحو يشكل دعماً للإرهاب الذي يُصنَّف بين أشد انتهاكات حقوق الإنسان.

ويُوقن المجلس أن النهج الذي يتبعه السيد رئيس الجمهورية في التصديق على تنفيذ العقوبة يشكل أحد أهم مفاتيح معالجة الإشكالية، حيث يصدِّق على العقوبة في أشد الجرائم خطورة، وبخاصة في:

- (١) القتل العمد الذي يجري في سياقات جغرافية وثقافية قابلة لاستفحال جرائم الثأر ما لم يتم تنفيذ العقوبة.
- (٢) جرائم القتل المرتبطة بأعمال السطو العمد وتقويض الأمن العام التي ينتج عنها خسائر في الأرواح.
- (٣) جرائم الاغتصاب التي تتطوي على اغتصاب الأطفال في بعض الأحيان.

فمنذ تولي السيد رئيس الجمهورية السلطة لا يميل إلى التصديق على مئات من الأحكام النهائية، على نحو ما يجري بشأن الأحكام الصادرة في جرائم الإتجار بالمخدرات وتهريبها وبعض الجرائم الأخرى، وقرارات خفض العقوبة من الإعدام إلى السجن الصادرة في بعض القضايا الأخرى.

لكن يبقى في يقين المجلس أن هناك حاجة ماسة إلى معالجة المعطيات التشريعية والقضائية التي تكتنف هذه القضية، بما يؤدي إلى تخفيف الأعباء عن كاهل السلطة التنفيذية ممثلة في ولاية السيد رئيس الجمهورية، وكذلك أعباء استيعاب العدد الكبير من المحكوم عليهم بالإعدام في المؤسسات العقابية.

ومن القضايا التي يُعنى المجلس بمتابعتها تدابير مكافحة التعذيب وسوء المعاملة في الاحتجاز؛ حيث يعرب المجلس عن تقديره للجهات المسؤولة لا سيما النيابة العامة في الملاحقة الجنائية ووزارة الداخلية في المحاسبة

التأديبية، إذ قادت سلسلة الجهود المتميزة والإرادة الواضحة إلى خفض وتراجع كبير في هذا النوع من الجرائم بداية من عام ٢٠١٦، ويلاحظ ذلك في تراجع مستوى الشكاوى الجادة التي تَرِدُ إلى المجلس، وفي مبادرة النيابة العامة في معظم الأحيان إلى فتح التحقيقات من تلقاء نفسها في وقائع لم تتلق فيها البلاغات؛ اضطلاعاً بمسئوليتها كوكيل عن المجتمع.

لكن المجلس يعتقد أن استكمال الخطوات لاستئصال شأفة هذه الممارسة لا يكتمل بدون تعديل تشريعي متكامل في قانون العقوبات، بما يضمن سد أي فجوات تشريعية قد تنتج في المستقبل إفلات جناة من العقاب، لا سيما إقرار التعديلات التي طرحها المجلس على المادتين ١٢٦ و ١٢٩ من قانون العقوبات.

وقد عبر المجلس عن قلقه إزاء تراجع العقوبات بحق المدانين في بعض جرائم التعذيب، وهي فجوة لا يمكن معالجتها إلا بإجراء تعديل تشريعي يرتقي إلى جسامه الجريمة، ويحد من استخدام الرأفة بحق المدانين في هذا النوع من الجرائم الجسيمة.

وتتزايد الحاجة إلى هذا التعديل في ضوء الموقف غير المسبوق للجنة الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب في مايو ٢٠١٧ التي اعتبرت التعذيب في مصر ممارسة شائعة ومنهجية، ورغم أن هذا التصنيف يتأسس على قضايا تعذيب جرت في عهود سابقة، إلا أنه يُستخدم سياسياً في الحط من شأن التدابير والجهود التي تبذلها الدولة حالياً. وقد ناقش المجلس القومي لحقوق الإنسان مع شركائه المحليين والدوليين سبل مكافحة التعذيب خلال المؤتمر الدولي حول "التشريعات والآليات لمناهضة التعذيب" بالقاهرة في أكتوبر ٢٠١٩، وافترض عقده بالشراكة مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة في القاهرة مطلع سبتمبر ٢٠١٩، غير أن المفوضية قررت تأجيله استجابة لضغوط مارسنها بعض المنظمات ضد عقد المؤتمر بالقاهرة، وهو ما حدا بالمجلس إلى عقد المؤتمر بالشراكة مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان ومؤسسة "كيميت بطرس غالي للسلام والمعرفة"، وحضره بالفعل ممثل المفوضية السامية لحقوق الإنسان.

وقد شارك في المؤتمر ١٣٠ من ١٧ بلداً عربياً يمثلون مؤسسات وطنية لحقوق الإنسان وخبراء دوليين ونحو ٨٠ من قيادات منظمات حقوق الإنسان غير الحكومية، وشهد المؤتمر مناقشات منفتحة بشأن أوجه القصور القائمة في البلدان العربية، ولقيت الحالة المصرية اهتماماً خاصاً من خلال حوار شفاف بين الفاعلين المصريين، بمن فيهم ممثلو وزارة الخارجية والنيابة العامة ومجلس النواب (للاطلاع على أعمال المؤتمر كاملة:

[.https://www.Youtube.com/watch?v=OLJVMLHaRC](https://www.Youtube.com/watch?v=OLJVMLHaRC).

ومن توصيات المؤتمر فيما يتصل بالوضع الجاري في مصر: العمل على سد الفجوة التشريعية، وتنشيط آليات الشكاوى والإبلاغ والمساءلة، وتشكيل آلية وطنية مستقلة للوقاية من التعذيب.

ويُعيد المجلس طرح مسألة إنشاء الآلية المستقلة في ضوء المناقشات التي شارك فيها إلى جانب المنظمات غير الحكومية المصرية مع المؤسسات الرسمية طوال السنوات الثلاث الماضية وبعض الحوارات الرسمية الأخرى، ويرى أن هذه الآلية التي قد تنشأ بموجب قانون وولاية واضحة -سواء بصورة مستقلة عن المجلس أو عبر منحها إلى المجلس- تُلبي الاحتياج إلى تقديم توصيات منتظمة بشأن مكافحة الظاهرة وتحسين أوضاع الاحتجاز بالعمل المشترك مع الحكومة والبرلمان، وبينما يخولها الحق في تلقي البلاغات، فإنها تفحص جديتها قبل إحالتها إلى سلطة الاختصاص ممثلة في النيابة العامة، ولا تعيق هذه الآلية تقدم الشاكنين بالبلاغات إلى النيابة العامة مباشرة.

وتتوافر هذه الآلية بالفعل في خمس بلدان عربية، وقد أنشئت بموجب انضمام هذه البلدان إلى البروتوكول الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب، وبعد إطلاق العمل بالآلية في مصر تمهيداً مناسباً للانضمام المنشود إلى البروتوكول في أجل منظور، وتُشكل الآلية أداة تعزيز للجهود المبذولة من السلطات الوطنية.

وعلى صعيد معاملة السجناء وغيرهم من المحتجزين يرحب المجلس بتكثيف إجراءات العفو والإفراج الشرطي التي بدأت منذ عام ٢٠١٦، وتعززت آليتها بقوة منذ يناير ٢٠١٨ بموجب قرار السيد رئيس الجمهورية، وقد شهد عام ٢٠١٩ إطلاق سراح نحو ٤٧ ألف سجين، وبنهاية عام ٢٠٢٠ تجاوز عدد السجناء المفرج عنهم ٣٦ ألفاً. وقد أسهم ذلك بشكل كبير في معالجة أزمات التكدس في السجون العمومية التي أوشكت على الانتهاء في مايو ٢٠٢٠.

وقد أسهمت توجيهات السيد النائب العام في تخفيف استخدام تدابير الحبس الاحتياطي منذ أواخر مايو ٢٠٢٠، بالإضافة إلى توجيهاته بمراجعة موقف المحبوسين احتياطياً بصورة أسهمت في قرارات مهمة بالإفراج كما أشير آنفاً، وشملت نحو ألف من المحبوسين منذ أحداث سبتمبر ٢٠٢٠ وما تلاها من قضايا تتصل بالشأن العام. وخلال الفترة التي يتناولها التقرير نَقَدَ المجلس سلسلة من الزيارات بداية من أكتوبر ٢٠١٩ حتى فبراير ٢٠٢٠، وشملت سجون: "القناطر نساء في ١٦ / ١٠ / ٢٠١٩"، و"المرج في ٢٣ / ١٠ / ٢٠١٩"، و"بورسعيد العمومي في ٣٠ / ١٠ / ٢٠١٩"، و"جمصة شديد الحراسة في ١٣ / ١١ / ٢٠١٩"، و"المنيا شديد الحراسة في ٤ / ١٢ / ٢٠١٩"، و"القناطر نساء في ٢٧ / ١٢ / ٢٠٢٠"، و"ليمان طرة في ١٧ / ١ / ٢٠٢١"، وجاءت هذه الزيارات بعد فترة من توقف سابق كان المجلس قد احتج عليه في يوليو ٢٠١٩.

وقد أصدر المجلس تقارير موجزة عديدة بشأن زيارته المتنوعة للسجون، شملت كذلك اهتمام فرق المجلس بتناول شكاوى بعض الحالات داخل السجون وتفقد أوضاعهم ومعالجة ما يثبت في هذه الشكاوى.

كانت النيابة العامة قد شكلت وفوداً قيادية لتفتيش عدد من السجون ومراكز الاحتجاز لا سيما تلك التي تواترت بشأنها الشكاوى والادعاءات، وقد حظيت بعض الزيارات التفتيشية بتغطية إعلامية على نطاق واسع بداية من أكتوبر ٢٠١٩.

كما استأنفت لجنة حقوق الإنسان بمجلس النواب زيارتها للسجون والأقسام بداية أكتوبر ٢٠١٩، ويتطلع المجلس إلى النهوض بها مستقبلاً.

كما نظم قطاعا السجون والإعلام بوزارة الداخلية ندوات وزيارات تفقدية شملت دعوة وسائل الإعلام ومنظمات غير حكومية في نوفمبر ٢٠١٩ وفبراير ٢٠٢٠ بعد انقطاع دام نحو ثلاث سنوات.

وشهد مسار الزيارات تطوراً إيجابياً بتلبية وزارة الداخلية والنيابة العامة طلب المنظمة العربية لحقوق الإنسان (منظمة أجنبية دولية تتخذ من القاهرة مقراً لها) تنظيم زيارات إلى خمسة سجون، بدأت بسجن المرج العمومي في ١٦ ديسمبر ٢٠١٩، وشارك فيها مع المنظمة اثنان من أعضاء المجلس، كما ضم الفريق ممثلين للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان ومنظمة "هاندرز أوف كاين" الإيطالية.

وقد أدت جائحة كورونا إلى توقف الزيارات لمختلف المؤسسات الحقوقية وذوي السجناء بداية من ١٩ مارس ٢٠٢٠، وخلال إعداد التقرير المائل للطبع شرعت وزارة الداخلية بالتنسيق مع النيابة العامة في ديسمبر ٢٠٢٠ في استئناف زيارات المنظمات الحقوقية غير الحكومية، وكانت قد سمحت باستئناف زيارة ذوي السجناء في سبتمبر ٢٠٢٠.

وقد وقف المجلس من خلال جهوده للرصد والمتابعة وفحص الشكاوى التي تلقاها وكذا الادعاءات التي أثرت في الفضاءات العامة والتواصل المباشر مع ذوي السجناء والمحتجزين ومحاميهم، ولمس التدابير الوقائية التي اتخذتها وزارة الداخلية لحماية السجناء والمحتجزين من تداعيات تفشي وباء كورونا، وأعرب المجلس عن تثمينه للإجراءات الخاصة بتأمين التباعد الاجتماعي والاستفادة من قرارات العفو والإفراج الشرطي لتخفيف التكدس والتخفف من تدابير الحبس الاحتياطي، ورفع قدرات النظم الصحية في السجون العمومية لمواجهة التحديات، والتدابير التي اتخذت لتأمين الرعاية الطبية للمحتجزين في السجون المركزية بالمديريات وحجز أقسام الشرطة.

ويُوصي المجلس بتكثيف جهود العفو والإفراج الشرطي عن السجناء المحكوم عليهم، بما فيها إجراء التعديل الضروري لضمان شمول المعاقبين بالسجن المؤبد بهذه الإجراءات وعدم استثنائهم منها بموجب دراسة الحالات.

كما يُوصي المجلس النيابة العامة بتعزيز جهودها في الحد من استخدام تدابير الحبس الاحتياطي إلى أقصى حد ممكن، وتكثيف الجهود لمراجعة مواقف المحبوسين احتياطياً بموجب اتهامات لا تشمل ارتكاب جرائم عنف بالطرق المادية، بما يشمل المعارضين السياسيين الذين يمكن تفادي احتجازهم باستخدام التدابير البديلة للاحتجاز ريثما تنتهي التحقيقات والمحاكمات عند ثبوت جدارة الاتهامات، على نحو يحد من الجدل المثار، ويُرسخ الطمأنينة تجاه مسار العدالة.

ثالثاً: الحريات العامة

لا تزال المنهجية التي تعاملت بها السلطات الأمنية والقضائية مع قضايا الحريات العامة تقع في سياق تدابير مكافحة الإرهاب، وقد هدفت بالأساس إلى مواجهة التحريض والدعوات إلى العنف التي شكلت عنصراً مهماً في تصاعد الجرائم الإرهابية وتبريرها وتسويقها سياسياً، لكن هذه المنهجية لم تتوقف عند خصوم الدولة والدستور، بل تجاوزتهم إلى المعارضين السياسيين وأصحاب الآراء الناقدة دون توافر مبررات كافية.

وفي تقدير المجلس أن تجاوز هذه المنهجية مقتضياتها الأصلية قد وُفّر دعماً لخطاب الجماعات الإرهابية بدلاً من أن يقوضه عبر دعم الحريات السياسية وإطلاق حرية الرأي والتعبير والنشر والإعلام.

وعلى صعيد حرية التعبير شهدت الفترة التي يتناولها التقرير تعديلات بنوية برهنت على صدق تقييم المجلس للأزمة التي يعانيها الإعلام الوطني الذي بات أسيراً للتجاوزات مع الإعلام الأجنبي بصفة عامة ودعايات الجماعات الإرهابية بصفة خاصة.

حيث أعادت الدولة إنشاء وزارة للإعلام في نهاية ديسمبر ٢٠١٩ بوصفها وزارة دولة تقود الجهود الإعلامية الحكومية وتعمل بالتكامل مع المجالس الدستورية المختصة ذات الولاية المستقلة، وشمل تكليف رئيس مجلس الوزراء لوزير الدولة للإعلام ١٢ تكليفاً تشمل تغطية مختلف جوانب العمل الإعلامي بما قد يجاوز مهام وزارة الإعلام في الحكومات السابقة على ٢٠١٥.

كما أُجريت تعديلات في يونيو ٢٠٢٠ على تشكيل مجالس الهيئات الإعلامية الثلاثة: المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام، والهيئة الوطنية للصحافة، والهيئة الوطنية للإعلام، على نحو يؤكد تقييم المجلس بإدراك الدولة لأزمة الإعلام.

ورغم التعديلات التي زرعت آمالاً في إصلاح بنية الإعلام الوطني الرسمي والمستقل، إلا أن معالم تعديلات السياسات واللوائح المتبعة لم تضح بعد حتى مثول التقرير للطبع.

ويأتي في مقدمة الأولويات التي تحظى باهتمام المجلس مراجعة لائحة جزاءات المجلس الأعلى لتنظيم الإعلام وما يتعلق بضوابط البث والحجب للوسائل الإعلامية والمواقع الإلكترونية التي أثارت قلق المجلس وعبر عنها في تقريره السنوي السابق.

وقد تقدم وزير الدولة للإعلام بخطة لتحديث العمل الإعلامي وتطويره في منتصف عام ٢٠٢٠، جرى عرضها في مجلس الوزراء وعلى السيد رئيس الجمهورية، غير أن معالمها وطبيعة الإجراءات التي تُتخذ بمقتضاها لم تتضح بعد.

من ناحية أخرى انتهى الفصل التشريعي الأول لمجلس النواب دون إصدار قانون المعلومات الذي كان يؤمل أن يأتي متوافقاً مع الدستور والمعايير الدولية بما يضمن الحق في المعرفة وحرية تداول المعلومات، ويوفر السياق اللازم لضمان حريات التعبير والنشر والتداول، ويضمن الحريات الأكاديمية وحرية البحث العلمي، وفي غيبة هذا القانون لا يعدو تصرف المؤسسات المسئولة والمؤسسات ذات الصلة نوعاً من الاجتهاد يقبل التفاوت والتناقض.

وفي سياق آخر يتطلع المجلس إلى تبني سياسة أكثر وضوحاً فيما يتعلق بقرارات النيابة العامة والقضاء التي تقضي بحظر النشر حول القضايا التي تهم الرأي العام؛ لدور هذه القرارات في الحد من الشفافية، وتأمين إحاطة المجتمع في القضايا موضع الجدل والادعاءات المثارة.

وعلى صعيد الحق في التجمع والاجتماع يتطلع المجلس إلى تحديد السادة المحافظين المواقع التي يحق للمواطنين التجمع فيها والإعراب عن مواقفهم بالإخطار بموجب قانون التجمعات والتعديلات التي أُدخلت عليه عام ٢٠١٧ بعد حكم المحكمة الدستورية العليا.

ويُذكر المجلس بأن هناك انطباعاً محلياً وعالمياً بأن ممارسة الحق في الاحتجاج السلمي قد باتت أمراً محظوراً في مصر، وهذا أمر غير إيجابي -بطبيعة الحال- يرتبط بعاملين جوهريين؛ الأول: عدم ترحيب السلطات بالتجمعات الاحتجاجية بصفة عامة، والثاني: عدم تحديد المحافظين بموجب مسؤولياتهم أماكن التجمع بالإخطار.

ويجب على السلطات الانتباه بجدية إلى أن رفض التجمع الاحتجاجي لموظفي الخدمة المدنية ضد قانون الخدمة المدنية القديم قبل نحو أربع سنوات في ساحة الفسطاط التي حددها قرار محافظة القاهرة آنذاك قد رسّخ الانطباع بأن التظاهر بموجب القانون غير مُرحب به، رغم أن هذا الاحتجاج جاء بصورة غير قانونية وسط العاصمة، واستجابت الدولة للمطالب وعدّلت القانون.

لكن ذلك الموقف السلبي قد منح انطباعاً بأن التجمعات القانونية لا تلقى قبولاً، وسمح بدعايات الجماعات الإرهابية فيما يتصل بخطر توقيف طالب التجمعات المرخصة، وهو أمر تجب معالجته دون إبطاء.

وعلى صعيد الحق في تكوين الجمعيات والتنظيم، ورغم نص القانون ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ بشأن تنظيم العمل الأهلي الصادر في الجريدة الرسمية في ١٩ أغسطس ٢٠١٩ بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون خلال مدة لا تزيد عن ستة أشهر، فحتى نهاية عام ٢٠٢٠ لم تصدر اللائحة التنفيذية.

ويحد تعطيل إصدار اللائحة التنفيذية من جهود مؤسسات المجتمع المدني وأنشطتها، ومنها إمكانية تعظيم جهود المؤسسات في احتواء آثار جائحة كورونا والتصدي لها، وفقدان جهود جمعيات حقوق الإنسان في مواجهة ثقافة التطرف والإرهاب.

كما يغلُ يد وزارة التضامن الاجتماعي بوصفها جهة مسؤولة عن تنفيذ القانون في تسيير أعمالها وممارسة مهامها، حيث تُوائم بين الالتزام بتطبيق بعض نصوص القانون الحاسمة من جهة، وعدم القدرة على تنفيذ النصوص الأخرى في ظل غياب اللائحة من جهة أخرى.

ويشكل بدء العمل الفعلي بالقانون أهمية لمعالجة الإشكاليات التي شهدتها القضايا خلال الأعوام الخمسة الأخيرة، وهي إشكاليات كان يمكن تفاديها باعتماد قانون متوافق مع الدستور والمعايير الدولية لحرية الجمعيات التي سبق أن أثارها أحكام المحكمة الدستورية العليا.

ومن المأمول على صعيد دخول القانون حيز العمل أن يتواكب مع الانفتاح على قبول بعض مؤسسات حقوق الإنسان للتكيف مع القانون والعمل وفق ضوابطه، وترك العمل بموجب قانون الشركات الذي كان سبباً في إطلاق الملاحقة القضائية بحق بعض الناشطين ومؤسساتهم في ربيع عام ٢٠١٦.

ويجدد المجلس مطالبه بالإلغاء الفوري لأوامر منع سفر هؤلاء الناشطين وفك تجميد حساباتهم المصرفية الشخصية على أقل تقدير، وهو ما يجعل من القانون الجديد فرصة لانخراطهم فيه ومعالجة بواعث القلق التي أنتجت الأزمة من جذورها بما يؤدي إلى معالجة شاملة، مع فتح قنوات للحوار الهادئ والبناء بين أطراف حركة حقوق الإنسان المختلفة وسلطات الدولة لتعزيز الخطوات المتخذة للتقدم.

وفي نوفمبر ٢٠٢٠ أُلقت السلطات القبض على ثلاثة من كوادر المبادرة المصرية للحقوق الشخصية، في مقدمتهم "جاسر عبد الرازق" مدير المبادرة، ووجّهت إليهم اتهامات بـ "التنسيق مع منظمات محظورة ودعم الإرهاب"، وهو ما أثار حفيظة المجتمع الحقوقي وتسبب في انتقادات دولية كبيرة، وقد أُفرج عن الموقوفين بعد أسبوعين من توقيفهم في

سياق تدخلات قانونية وسياسية متنوعة، وجُدد في إطارها طلب المبادرة تكيف أوضاعها وفق قانون الجمعيات الأهلية، ما يؤكد رغبة المؤسسات الحقوقية غير المسجلة وفق قانون الجمعيات استعدادها للانخراط في العمل وفق القانون، ويفتح الباب لمعالجة الأزمة.

وعلى صعيد الحق في المشاركة في إدارة الشؤون العامة ورغم تحديات جائحة كورونا، فقد حرصت الدولة المصرية خلال عام ٢٠٢٠ على إنجاز استحقاقَي انتخاب غرفتي البرلمان: مجلس النواب، ومجلس الشيوخ المستحدث بموجب التعديلات الدستورية في إبريل ٢٠١٩، وهو ما يشكل اختراقاً خطيراً لتأكيد مبدأ دورية الانتخابات وترسيخ البناء الديمقراطي.

ورغم التحفظات والملاحظات المختلفة جرت الانتخابات بصورة هادئة ولم تشهد خروقات تؤثر في النتائج، وشملت تغييراً في عضوية مجلس النواب بما يقارب الثلثين، وزيادة المقاعد بالقائمة إلى ٥٠% من المقاعد في المجلسين لتمثيل الحصص، ووفرت بالتالي فرصة مهمة لتقدم التمثيل الحزبي في غرفتي البرلمان. وزادت حصة المرأة إلى ٢٥% كحد أدنى في المجلس النواب، و ١٠% كحد أدنى في مجلس الشيوخ، وبلغت فعلياً نسبة ٢٧% بإضافة عدد السيدات الفائزات خارج الحصة التي تضمنتها القائمة ومن خلال نيلهن نصف المقاعد التي يعيّنهما رئيس الجمهورية بمجلس النواب، و ٢٠% من المقاعد التي يعيّنهما في مجلس الشيوخ. وقد شكّل المجلس غرفة عمليات لمتابعة مجريات التصويت في انتخابات كلا الغرفتين، تلقت شكاوى، وأصدرت عشرات البيانات الصحفية، ونقلت الملاحظات والشكاوى المدققة إلى الهيئة الوطنية للانتخابات التي استجابت إلى عدد من الملاحظات وعالجت شكاوى عديدة.

انتخابات مجلس الشيوخ

وفقاً للتعديلات الدستورية التي أقرت في إبريل/ نيسان ٢٠١٩ وقانون مجلس الشيوخ الصادر في يونيو/ حزيران ٢٠٢٠ تتشكل الغرفة الثانية للبرلمان باسم مجلس الشيوخ من ٣٠٠ مقعد، ثلثها (٢٠٠ مقعد) بالانتخاب، والثلث الأخير (١٠٠ مقعد) بتعيين رئيس الجمهورية.

ويضمن مجلس الشيوخ تمثيلاً للمرأة بحد أدنى بنسبة ١٠% من إجمالي عدد المقاعد، بما في ذلك المقاعد الفردية الموزعة على ٢٧ دائرة والدوائر الأربع التي تتوزع عليها مقاعد القائمة وفقاً لتمثيل نسبي يراعي توزيع السكان في الدوائر.

ويختص مجلس الشيوخ بتقديم الاقتراحات الخاصة بتعديل مادة -أو أكثر- من مواد الدستور، ومناقشة مشروع الخطة العامة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، ومعاهدات الصلح والتحالف، وجميع المعاهدات التي تتعلق بحقوق السيادة، ومشروعات القوانين، ومشروعات القوانين المكملة للدستور التي تُحال إليه من رئيس الجمهورية أو مجلس النواب، وما يحيله رئيس الجمهورية إلى المجلس من موضوعات تتصل بالسياسة العامة للدولة أو بسياساتها في الشؤون العربية أو الخارجية، ويجب على مجلس الشيوخ أن يبلغ رئيس الجمهورية ومجلس النواب برأيه في هذه الأمور على النحو الذي سوف تنظمه اللائحة الداخلية للمجلس بعد التئامه في دور انعقاده الأول.

وخاض الانتخابات على الدوائر قائمة واحدة فقط احتاجت إلى تأييد ٥% من الأصوات كحد أدنى للحصول على المقاعد، وضمت القائمة ائتلافًا من ١١ حزبًا من تيارات سياسية متنوعة في تحالف لا يتجاوز العملية الانتخابية نظرًا للتناقضات القوية بين الخلفيات الأيديولوجية والمواقف السياسية للمتحالفين من السياسات العامة.

وقد تحفظت بعض القوى السياسية الوطنية على أخذ قانون انتخاب مجلس الشيوخ بنظام القائمة المطلقة بدلًا من القائمة النسبية بما يؤدي إلى ضعف المنافسة على المقاعد بنظام القائمة، وشهدت الانتخابات المنافسة بين ٢٤ حزبًا سياسيًا على المقاعد الفردية البالغ عددها ١٠٠، حيث تنافس ٢٦٥ مرشحًا حزبيًا من بين ٧٨٠ مرشحًا.

وقد أُجريت الانتخابات تحت الإشراف والولاية الكاملة للهيئة الوطنية المستقلة للانتخابات، وتعد ثالث استحقاق دستوري كبير تشرف عليه الهيئة منذ تشكيلها نهاية عام ٢٠١٧، حيث أشرفت على الانتخابات الرئاسية ٢٠١٨، والتعديلات الدستورية ٢٠١٩.

وتواصل الاعتماد على القضاة في إدارة الاستحقاقات الانتخابية، حيث استعانت الهيئة الوطنية للانتخابات بنحو ١٨ ألف قاض في الإشراف على اللجان العامة والفرعية.

وأجريت الانتخابات في ٢٧ لجنة عامة تغطي المحافظات كافة، ووصل عدد اللجان الفرعية إلى نحو ١٥ ألف لجنة فرعية (صندوق انتخابي) بإشراف القضاة، وعاونهم نحو ١٢٠ ألف موظف عام.

وأتاحَت الزيادة الكبيرة في أعداد اللجان الفرعية ضمان منع الاكتظاظ في سياق مراعاة التباعد الاجتماعي بين الناخبين، ودعم وصول الناخبين إلى مراكز الاقتراع في محل سكنهم.

وجاوزَ عدد الناخبين المقيدين ٦٣ مليونًا، حيث يندرج المواطنون تلقائيًا في قاعدة الناخبين ببلوغ سن الثامنة عشرة.

وشارك في تأمين مقر الانتخابات نحو ٣٠٠ ألف شرطي مدعومين بتشكيلات من القوات المسلحة لتأمين مقر الانتخاب من التهديدات الإرهابية، ووفقاً لتعليمات الهيئة الوطنية للانتخابات فقد خضع عمل الطواقم وقوات التأمين للإشراف القضائي في مقر اللجان الفرعية والعامّة.

جرى الاقتراع يومي ١١ و١٢ أغسطس ٢٠٢٠، وشهد تنافس نحو ٩٨٠ مرشحاً على ٢٠٠ مقعد تشكل ثلثي مقاعد المجلس البالغ عددها ٣٠٠، فيما يُعين رئيس الجمهورية ثلث المقاعد. وجرّت العملية الانتخابية في أجواء هادئة، لا سيما مع ضعف الإقبال على التصويت في انتخابات الشيوخ على نحو ما هو معتاد في انتخابات الغرفة الثانية طوال العقود الماضية. ومن أهم الملاحظات التي سجلتها غرفة عمليات المجلس:

- * ضعف التوعية العامة بدور مجلس الشيوخ وأهمية الغرفة الثانية في البرلمان.
- * ضيق الفترة الزمنية المتاحة التي سبقت الجولة الأولى للانتخابات.
- * اتساع الدوائر من الناحية الجغرافية على نحوٍ لم يُنحَ للناخبين تعرف المرشحين المتنافسين.
- * تبني نظام القائمة المطلقة المغلقة بما أدى إلى ضعف الإقبال، حيث حدّ من التنافس، لا سيما بعد دخول الأحزاب القادرة على خوض الانتخابات في ائتلاف انتخابي واحد.
- * منع بعض المتابعين والإعلاميين المرخص لهم من دخول مقر بعض اللجان لبعض الوقت.
- * تأخر فتح عدد محدود من اللجان.
- * اكتظاظ كشوف الناخبين في بعض اللجان.
- * وضع عدد محدود من اللجان الفرعية في بعض المقار الانتخابية في الدور الثاني بما عرقل مشاركة بعض الأشخاص ذوي الإعاقة وكبار السن.
- * انتشار بعض مؤيدي المرشحين في محيط بعض اللجان ومحاولة التأثير في اختيارات الناخبين.

وأشارت الهيئة الوطنية للانتخابات إلى مشاركة ١٤% من الناخبين المقيدين، وهو ما يعني ضعف نسبة المشاركة مقارنة بآخر انتخابات للغرفة الثانية من البرلمان في ٢٠١١، ما يعني أن الأمر بحاجة إلى إعادة نظر في الجانب التشريعي، وانهقد مجلس الشيوخ في منتصف أكتوبر ٢٠٢٠ لبيدأ أعماله رسمياً بعد تعيين رئيس الجمهورية للمقاعد المائة وفق القانون، وشكلت مزيجاً متنوعاً من الشخصيات العامة والخبراء وقيادات حزبية لم تخض الانتخابات، فضلاً عن مضاعفة حصة المرأة المقررة في التعيين.

انتخابات مجلس النواب

أُجريت انتخابات الغرفة الأولى "مجلس النواب" في الفترة بين ٢٤ أكتوبر حتى ديسمبر ٢٠٢٠، وشهدت معدلات إقبال أعلى بما يقرب من ٣٠% في المرحتين.

جرت المرحلة الأولى من الانتخابات يومي ٢٤ و٢٥ أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠٢٠، وشملت ١٤ محافظة، هي: الجيزة، والفيوم، وبنى سويف، والمنيا، وأسيوط، والوادي الجديد، وسوهاج، وقنا، والأقصر، وأسوان، والبحر الأحمر، والإسكندرية، والبحيرة، ومطروح.

وشهدت الأيام الثلاثة ٢١ و٢٢ و٢٣ أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠٢٠ إجراء تصويت المرحلة الأولى للمصريين المقيمين في الخارج.

وأُجريت المرحلة الثانية والأخيرة يومي ٧ و٨ نوفمبر/ تشرين الثاني ٢٠٢٠ في المحافظات الأخرى التي تضم مناطق كثيفة السكان، وهي: القاهرة، والقليوبية، والمنوفية، والدقهلية، والغربية، وكفر الشيخ، والشرقية، ودمياط، وبورسعيد، والإسماعيلية، والسويس، وشمال سيناء، وجنوب سيناء.

ورغم تفشي وباء "كوفيد ١٩"، إلا أنه لم يُمثل عائقاً أمام إقبال الناخبين، ويُعزى الفضل في ذلك إلى اتخاذ التدابير والشروط الصحية في سياق الضوابط التي فرضتها الهيئة الوطنية للانتخابات.

واستعانت الهيئة الوطنية للانتخابات بالقضاة للإشراف على مجريات العملية الانتخابية في اللجان العامة والفرعية، وشارك في تأمين العملية الانتخابية نحو ٣٠٠ ألف من قوات التأمين الشرطة مدعومة ببعض تشكيلات القوات المسلحة في ظل توخي الحذر من وقوع اعتداءات إرهابية.

وجمعت الانتخابات بين نظامي القائمة والفردية بنسبة ٥٠% لكل منهما وفق قانون انتخابات مجلس النواب الصادر في منتصف أغسطس ٢٠٢٠، وهو ما شكّل تطوراً مهماً رَفَع نسبة مقاعد القائمة من ١٠٠ مقعد إلى ٢٨٤ مقعداً موزعة على أربع دوائر جغرافية حسب التوزيع النسبي للسكان.

وتناقص عدد المقاعد المخصصة للنظام الفردي من ٤٦٨ مقعداً إلى ٢٨٤، وهو ما منح فرصة لتنشيط الحياة الحزبية عبر تعزيز نظام القائمة، وشارك في الانتخابات ٣٦ حزباً سياسياً.

ورغم هذا التطور المهم الذي يكفل حفز الحياة السياسية والحزبية وتمثيل الحصص للفئات الأكثر احتياجًا إلى الرعاية لترسيخ مفهوم التمكين، فقد لقي العمل بنظام القائمة المطلقة المغلقة بدلًا من نظام القائمة النسبية انتقادات قوية؛ إذ أدى إلى هدر الأصوات، وحدًا من المنافسة.

وجاء التطور الأكبر في تعزيز نسبة مشاركة المرأة بحصولها على ٢٥% من المقاعد كحد أدنى، بالإضافة إلى حصص مخصصة للفئات الأكثر احتياجًا للرعاية لضمان تمثيلها في المجلس (العمال والفلاحين، وذوي الإعاقة، والمصريين المقيمين في الخارج، والمسيحيين).

تنافس على مقاعد المجلس البالغ عددها ٢٨٤ بنظام القائمة أربع قوائم، هي: قائمة "من أجل مصر" وتضم ١٢ حزبًا (في الدوائر الأربع)، وقائمة "حزب نداء مصر" (في دائرتي الصعيد وغرب الدلتا)، وقائمة "أبناء مصر" وتضم سبعة أحزاب (دائرة شرق الدلتا)، وقائمة "تحالف المستقلين" وتضم ثلاثة أحزاب (في دائرة القاهرة وجنوب ووسط الدلتا).

ولُوحظ تصاعد حدة الجدل حول إشكاليات المال السياسي في سياق التحضيرات للانتخابات قبل قرار الهيئة الوطنية بالدعوة إلى الانتخابات وبعده وخلال فترة الدعاية، وهو ما استدعى إصدار الهيئة الوطنية للانتخابات القرارات ٢٠٢٠/٦١ لمتابعة سير الانتخابات، و٢٠٢٠/٦٤ بشأن ضوابط الدعاية، و٢٠٢٠/٦٥ بتشكيل لجنة لرصد المخالفات، و٢٠٢٠/٦٦ بتكليف خبراء وزارة العدل بمراجعة حسابات الدعاية الانتخابية.

كما شكوا مرشحون من مخالفات في تطبيق القرار رقم ٢٠٢٠/٥٨ بشأن الرموز الانتخابية، ووجه البعض اتهامات بمحاباة مرشحي "حزب مستقبل وطن" و"القائمة الوطنية من أجل مصر" في تخصيص الرموز الانتخابية. وشهدت الانتخابات مستويات متفاوتة من الإقبال، حيث جاء الإقبال لافتًا في المناطق الريفية، بينما كان أقل من المتوسط في المناطق الحضرية، ولُوحظ أن توجه الشريحة الرئيسة من الناخبين على التصويت كان للمرشحين بالنظام الفردي، مقابل نقص الوعي ووقوع التباسات بشأن ضرورة التصويت لاختيار القائمة، ما أدى إلى بطلان بعض الأصوات في انتخاب القائمة.

وفيما يتصل بالملاحظات يمكن إجمال التطورات الإيجابية في:

* تحديث قاعدة الناخبين وتنقيتها وفق ضوابط محددة ودون تدخل.

- * توفير تسهيلات إيجابية في تسجيل المنظمات غير الحكومية المحلية والدولية ووسائل الإعلام لمتابعة مجريات العمليات الانتخابية، والسماح بتسجيل منظمات دولية جديدة للمتابعة مثل المنظمة الدولية للفرانكفونية.
 - * أفضلية تجربة انتخابات مجلس النواب عن تجربة انتخابات مجلس الشيوخ إجمالاً، من حيث: التنافس، ومستويات الإقبال، والزخم الإعلامي، وحدود الدوائر، ووضوح أهمية دور مجلس النواب في العملية السياسية والمؤسسية للدولة.
 - * زيادة عدد اللجان الفرعية وصناديق الانتخاب على نحو يُيسر المشاركة ويسهم في مراعاة التباعد الاجتماعي في ظل تحديات كورونا.
 - * التشديد على التدابير الاحترازية في تصريحات الهيئة الوطنية وتوجيهاتها ومن قبل رؤساء اللجان الفرعية خلال عملية التصويت.
 - * تعامل قوات تأمين المقار الانتخابية ورؤساء اللجان والمشرفين بشكل نموذجي مع المتابعين المحليين والدوليين، ما يؤكد تبني توصيات المجلس التي قدمها خلال انتخابات مجلس الشيوخ.
 - * اتخاذ الإجراءات المناسبة أمنياً وقانونياً للمرة الأولى في تاريخ مصر منذ عام ١٩٢٦ تجاه عمليات شراء الأصوات في محيط بعض المراكز الانتخابية على صلة بالتنافس على المقاعد الفردية.
 - * التدخل الأمني المنضبط في فض الاحتكاكات التي وقعت بين أنصار مرشحين متنافسين في بعض الدوائر.
 - * تقديم المساعدات لكبار السن وذوي الإعاقة لتيسير مشاركتهم.
 - * توفير أماكن انتظار مظلة للحماية من حرارة الشمس.
 - * وجود معظم اللجان الفرعية في الأدوار الأرضية في مراكز الاقتراع فيما عدا حالات محدودة للغاية، بما يسر مشاركة الناخبين وبخاصة كبار السن والمعاقون.
 - * تخصيص الهيئة الوطنية للانتخابات خطأً ساخناً للشكاوى والاستفسارات، وقد أوصى المجلس بذلك في العمليات الانتخابية السابقة.
- وفيما يتصل بالسلبيات:
- * تأخر بدء الاقتراع في بعض اللجان لمدد تراوحت بين ١٠ دقائق و ٢٠ دقيقة.
 - * ارتفاع ملحوظ في حجم الإنفاق الدعائي للمرشحين.
 - * استخدام المال السياسي في المنافسات على المقاعد الفردية بعيداً عن محيط مراكز الاقتراع.
 - * الحشد والنقل الجماعي للناخبين من جانب المرشحين المتنافسين على المقاعد الفردية.

وقد أوصى المجلس الهيئة الوطنية للانتخابات بـ:

- تعزيز الرقابة على اختيار الرموز الانتخابية وترتيب المرشحين.
 - تعزيز أدوات الرقابة على الإنفاق والدعاية، مع اتخاذ إجراءات المساءلة والمحاسبة لضمان القضاء على هذه الظاهرة.
 - الاستمرار في زيادة أعداد اللجان الفرعية وصناديق الانتخاب على نحو يُيسر مشاركة الناخبين.
- ويرحب المجلس بصفة خاصة باختيارات السيد رئيس الجمهورية للمعينين لاستكمال مقاعد المجلس، وبينهم ١٤ سيدة من أصل ٢٨ عضوًا يختارهم الرئيس.

رابعاً: الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

رغم التحديات والتداعيات التي أفرزتها جائحة كورونا فقد نجحت جهود الدولة -إلى حد كبير- في احتواء القسم الأكبر منها، وحققت على صعيد الأداء الاقتصادي معدل نمو إيجابي فاق معدل النمو السكاني، لكن ذلك لم يمر دون خسائر اجتماعية تفاقم أثرها على قطاعات متعددة بصور متفاوتة، وتتركز خطورتها في تراجع آمال الشرائح الاجتماعية الأضعف في تجاوز المعاناة الاجتماعية التي تزداد منذ أواخر تسعينيات القرن الماضي.

جدير بالذكر أن الدولة واجهت أعباءً متزايدة، خصوصاً مع تراجع النشاط السياحي من جراء جائحة كورونا واستمرار محاولات التنظيمات الإرهابية تقويض الاستقرار، فضلاً عن المخاطر التي تطورت في الجوار الليبي، والتعنت الإثيوبي في المفاوضات حول الحقوق المستقرة في القانون الدولي وتهديد حصّة مصر التاريخية في مياه نهر النيل.

فعلى صعيد الحق في العيش الكريم شكّلت جائحة كورونا العنوان الأسوأ للفترة التي يغطيها التقرير، وخاصة في قسمها الثاني (مارس - أكتوبر ٢٠٢٠)، حيث أحدثت شللاً في مناحي عديدة وآثاراً اقتصادية وخيمة أعادت البلاد إلى الخلف لما يزيد عن عامين.

حيث عاود معدل البطالة الارتفاع بعد أن شهد انخفاضاً متدرجاً، وشهد قطاعا السياحة والطيران تراجعاً كبيرة أضرت بملايين العاملين والمستفيدين فيهما، وتراجعت دخول شرائح واسعة من المواطنين، وعاود معدل التضخم الارتفاع من جديد، وسعت الدولة إلى المضي في برنامجها الاقتصادي قدر المستطاع بالتوازي مع تدابير تخفيف الآثار الاجتماعية، وكان لذلك أثره في زيادة معاناة بعض الشرائح.

وقد خصصت الدولة في بداية الأزمة نحو ١٠٠ مليار جنيه مصري (ما يعادل ستة مليارات ونصف مليار دولار أمريكي) لتخفيف الآثار الاجتماعية الناجمة عن الأزمة وزيادة قدرة النظام الصحي، ورغم أهمية ذلك بالمعايير المصرية، فإن ما جرى إنفاقه يتجاوز ضعف هذا المبلغ بكثير، لكنه جاء دون القدرة على امتصاص الآثار الاجتماعية.

وبينما خفّض مجلس الوزراء أسعار المحروقات بنسب بسيطة للغاية لا تتوازي مع انخفاض الأسعار العالمية وسط تفهم اجتماعي لتداعيات الجائحة على الوضع الاقتصادي، فقد تابعت الحكومة تنفيذ زيادات شرائح أسعار الكهرباء المنزلية المقررة في أغسطس ٢٠٢٠ في موعدها؛ ما أدى إلى غضب شعبي واسع. وفاقم من حالة الغضب كذلك خفض الدعم المقدم لرغيف الخبز بإنقاص وزنه من ١١٠ جرامات إلى ٩٠ جراماً، ورغم أن هذا الإنقاص لا يشكل في ذاته أزمة، لكن توقيت اتخاذه في يوليو ٢٠٢٠ في سياق الجائحة لم يكن موفقاً بالمرّة.

كما جاء إقرار ما عرف بـ "قانون التصالح في مخالفات البناء" وتنفيذه بداية من يوليو ٢٠٢٠ ليفجر قدراً كبيراً من الغضب.

ورغم أن هذا الغضب لم يرتقِ إلى التأثير في المساندة الشعبية التي تحظى بها الدولة، لكنه لم يخلُ من آثار جانبية، نحو ما شهدته نحو ١٢ قرية غاضبة يعتمد العدد الأكبر من سكانها في دخولهم على العمل في مصانع أحجار الطوب غير القانونية التي أُغلقت في جنوب الجيزة وشمال الصعيد، ما دفع سكانها إلى الاحتجاج الذي سعت لاستغلاله عناصر الجماعات الإرهابية في تصوير مشهد احتجاج أوسع نطاقاً من الحقيقة اعتماداً على صور مجتزأة ومصطنعة.

وكان الأجدر بالوزارات الاقتصادية أن تأخذ بعين الاعتبار حدود المساندة الشعبية للبرنامج الاقتصادي، وهي المساندة التي تتأسس على حجم الإنجازين الاقتصادي والاجتماعي ونوعيتهما التي تعظم الآمال في غد أفضل، وتقدير الأثر الاجتماعي لبرنامج الإصلاح على الطبقتين الوسطى والفقيرة خلال السنوات الماضية، وهو الأثر الذي تقاوم بسبب جائحة كورونا.

فعلى سبيل المثال، يعمل القسم الأعظم من القوى العاملة في مصر في منشآت القطاع الخاص، وتعتمد الشريحة الأكبر على العائدات الناتجة من الأرباح ومستويات التشغيل أكثر من اعتمادها على الأجر الأساسي، وقد تأثر النشاط الكلي لمعظم قطاعات العمل الخاص نتيجة جائحة كورونا وتراجع مستويات الاستهلاك المحلي للإنتاج

الوطني، وهو ما حدا بكثير من منشآت القطاع الخاص إلى وقف النشاط والاستغناء عن العمالة المؤقتة أو الإضافية وتقليص معدلات الدخول، وفي بعض الأحيان تقليص الأجور الأساسية.

وبينما لا يمكن التقليل من نجاح جهود مجلس الوزراء في توفير السلع الغذائية والاحتياجات الاستراتيجية والاحتياجات الدوائية المتعاضمة وتوفير المساندة المالية لمعدومي الدخول ومواصلة برامج الحماية الاجتماعية ومنظومة الدعم، فإن استمرار برنامج الإصلاح الاقتصادي بالوتيرة ذاتها لا يدعم الرضا العام، ويهدد الاستقرار الاجتماعي والسياسي.

على مستوى الأداء الاقتصادي العام لجأت الحكومة إلى الاقتراض من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وغيرها من مؤسسات التمويل الدولية لمواجهة تداعيات الجائحة والمحافظة على سير العمل في عدد من المشروعات الاقتصادية والاجتماعية، وهو ما أدى إلى زيادة الدين العام والدين الخارجي بصفة خاصة، وحداً من الإنجاز الذي تحقق برد الدين العام إلى ما دون الناتج القومي.

وعلى صعيد الحق في الصحة شكلت الجائحة تحدياً هائلاً للنظام الصحي في البلاد الذي ما يزال يمر بمرحلة انتقالية طويلة الأمد، حيث جرى التصدي بنجاح لعدد من التهديدات الخطيرة للصحة العامة، من أبرزها جهود القضاء على مرض التهاب الكبد الوبائي وفحص الأمراض المزمنة، وتبني آلية للقضاء على قوائم الانتظار في الجراحات العاجلة، وتأمين الاستمرار في توفير العلاج على نفقة الدولة للحالات الحرجة، وإطلاق تطبيق مشروع قانون التأمين الصحي الشامل على مراحل.

غير أن الاحتياجات التي عكستها الجائحة تظل تمثل عبئاً يفوق إمكانات النظام الصحي في البلاد، وهو ما يتجلى في عجز النظم الصحية في الدول الغنية -فضلاً عن الدول الفقيرة- عن استيعاب آثار الجائحة، ورغم ذلك فقد نجحت جهود الدولة عبر لجنة مواجهة الأزمة التي تشكلت برئاسة السيد رئيس الجمهورية في احتواء آثار هذه الجائحة إلى حد كبير، لكنها تظل تهديداً كبيراً ماثلاً وقابلاً للتفاقم.

وقد حرصت الدولة على المتابعة والتواصل مع كبريات المؤسسات الدوائية حول العالم للتعاقد بصورة مبكرة مع اللقاحات التي جرى الإسراع بالتوصل إليها لوقف تفشي الوباء عالمياً، وقد أجرت تعاقدات كبرى بهدف تغطية الاحتياجات الوطنية من اللقاحات المختلفة، ورصدت الاعتمادات المالية اللازمة رغم الصعوبات التي تواجهها.

وقد شكلت الجائحة اختباراً مهماً للنظام الصحي، وتأكدت استنتاجات المجلس خلال الأعوام الثلاثة الماضية بالأهمية القصوى للخطوات التي اتخذتها الدولة رغم الصعوبات لدعم قطاع الأدوية الوطني، وهو ما كان عاملاً

جوهرياً وحاسماً في توفير مقومات التصدي للجائحة، سواء من ناحية قدرة الإنتاج الوطني على توفير أصناف الأدوية الأكثر طلباً، أو مضاعفة القدرات الإنتاجية لتوفير الكميات المطلوبة للتصدي للجائحة، مع الاستمرار في توفير العقاقير التي تكفي الاحتياجات الوطنية في مواجهة الأمراض الأخرى.

وكان لدعم قدرات البحث العلمي في المجال الطبي أثره في مواكبة مراكز البحوث الوطنية للتطورات في سياق التوصل إلى لقاحات عالمية، وتبادل الخبرات مع البحوث الجارية في عدد من الدول، وتلقي الخبرات والتجارب المقارنة التي أفادت في وضع الخطط الوطنية للتصدي للجائحة.

وتمكنت الدولة من التفاعل بصورة مناسبة مع التحديات التي أفرزتها الجائحة، ومن أبرزها توفير الدعمين المعنوي والمالي اللازمين لأعضاء الطواقم الطبية الذين لقوا حتفهم وهم يتصدون للجائحة، وتوفير الرعاية لمرضاهم، وتعويض أسر من استشهد منهم.

لكن هناك فجوات لم تفلح الجهود في جبرها حتى الآن، أهمها تعزيز قدرات الرصد والتقصي الوطني للكشف عن الفيروس "كوفيد ١٩" بالشكل الملائم، وهو ما اعترفت به الدولة من خلال تصريحات كبار مسؤوليها بأن تقدير عدد الإصابات يصل إلى ما بين ١٠ أضعاف إلى ٢٠ ضعفاً من الأعداد المسجلة رسمياً.

وأسفر ضعف القدرة في التقصي والتعقب عن تصنيف البلاد بين أعلى معدلات الوفيات في العالم بالفيروس، وهو تصنيف لا يمكن إدراك دقته بمعزل عن تعزيز قدرات الرصد والتعقب.

وكان مؤسفاً أن يلجأ المواطنون والمقيمون إلى مؤسسات خاصة لإجراء تحاليل الفيروس بأسعار باهظة تجنباً للتكدس في المشافي العامة، أو تخطياً للائحة التدابير الطبية الطويلة التي قررتتها وزارة الصحة قبل إجراء تحليل الفيروس.

ورغم الجهود التي بذلتها الدولة للتصدي للجائحة وزيادة قدرات النظام الصحي وتوفير الإمدادات، فإن الحاجة ماسة إلى مضاعفة أعداد أجهزة التنفس الصناعي، وهو أمر صعب للغاية في ظل العجز عن إنتاج هذه الأجهزة وطنياً.

كما تتمثل أخطر الفجوات في عجز الدولة عن وضع ضوابط لنشاط مستشفيات القطاع الخاص والاستثماري التي تحوز نحو ٤٠% من إمكانات المنظومة الصحية في البلاد في إطار خطة التصدي للجائحة، سواء بالانخراط في تنفيذ خطة الدولة، أو وضع أسعار معقولة لخدماتها المقدمة إلى مرضى الفيروس بما يتجاوز مستويات الأسعار العالمية، سواء في المستشفيات الخاصة التي التزمت بضوابط الأسعار التي حددتها الدولة، أو تلك التي لم تلتزم بها.

ويفرض اختبار الجائحة الحاجة إلى إعادة النظر في الأولويات، وفي تقدير المجلس فإن تطبيق منظومة التأمين الصحي الشامل لا يقبل الانتظار، بل يحتاج إلى تسريع الوتيرة لاختصار زمن التنفيذ إلى أقل مدى زمني ممكن.

وعلى صعيد الحق في السكن نجحت جهود الدولة في إنجاز المرحلة الأكبر من مشروع الإسكان الاجتماعي لإنشاء مليون وحدة سكنية، وقد انتهى فعلياً من إنجاز نحو ٧٠٠ ألف وحدة، كما جرى تسليم نحو ٥٠٠ ألف وحدة، بالإضافة إلى الاستمرار في عمليات إنشاء نحو ٣٠٠ ألف وحدة كان من المفترض إنجازها بنهاية عام ٢٠٢٠. ويعد مشروع الإسكان الاجتماعي إنجازاً تاريخياً مهماً، حيث قضى على أزمة الإسكان التي عاشتها مصر منذ سبعينيات القرن الماضي، وأسهم إلى حد ما في مواجهة الارتفاعات غير المبررة في أسعار العقارات وقيم الإيجارات.

وبالإضافة إلى مشروعات الإسكان المتوسط التي نفذتها الحكومة وشملت نحو ٥٠٠ ألف وحدة سكنية، فإن كلا المشروعين قد أثمر إنشاء ١٢ مدينة سكنية جديدة تعالج التكدس السكاني في الشريط الجغرافي الضيق، وتتكامل مع المناطق الصناعية الجديدة عبر شبكة من الطرق تضمن ارتباط السكن بالعمل والإنتاج وتوافر الخدمات، مع الشروع نهاية عام ٢٠١٩ في تنفيذ ٩ مدن جديدة.

يضاف إلى ذلك المشروعات المتواصلة لبناء مجتمعات لائقة ومتكاملة لاستيعاب سكان العشوائيات الأخطر التي تشمل توفير الأثاثات وغيرها من احتياجات المواطنين الذين ينتمون إلى الفئات الأكثر فقراً. وقد حافظت الدولة من خلال مشروعَي العاصمة الإدارية الجديدة والعلمين الجديدة على حظوظ القطاع الخاص الاستثماري في المجال العقاري من خلال منح التسهيلات لمشروعات يتوقع أن تُنشئ نحو ٦٠٠ ألف وحدة سكنية جديدة من الإسكان الفاخر، وتهدف إلى إقامة مجتمعات تؤسس لتنشيط الاقتصاد وتحفيزه وتوظيف الموارد في محاور رئيسة توفر مقومات لجذب الاستثمارات الأجنبية.

وتواصل الدولة العمل في عدد من المشروعات الرائدة لاستغلال الأماكن المتميزة بالمناطق العشوائية بموجب التفاهات مع سكانها من أصحاب الملكيات المشروعة لإقامة مشروعات سكنية وتجارية متكاملة، والإبقاء على أولوية السكان كأصحاب مصلحة في السكن والتوظيف بالمشروع.

وخلال الفترة التي يغطيها التقرير تابعت الدولة تنفيذ إنجاز تاريخي ثانٍ بموجب الدستور تمثل في توفير التعويضات والعقارات البديلة لسكان النوبة في سياق معالجة تداعيات تهجيرهم إبان بناء سد أسوان عام ١٩٠٢ والسد العالي عام ١٩٦٠.

ومع تقدير الجهود الكبيرة التي تتواصل فإن المجلس يناشد اللجنة المختصة بالتعويضات في منطقة النوبة مراعاة تشتت شمل المستفيدين داخل مصر وخارجها على نحو أدى إلى عرقلة تسلّم بعض المستحقين مستحقاتهم ومساكنهم، ففي إحدى الحالات التي تابعها المجلس أدى سفر أحد أفراد الأسرة وانقطاعه عن التواصل إلى عدم تمكن أفراد الأسرة من تسلّم حقوقهم، الأمر الذي يستدعي توفير آلية مرنة للتعامل مع الحالات الخاصة.

وقد نجحت جهود الدولة في توفير بنية أساسية مطورة للمجتمعات العمرانية الجديدة في المدن والأحياء الجديدة والمناطق الصناعية والخدماتية، بالتوازي مع تجديد شبكات البنية الأساسية في الحضر والريف واستكمال النقص فيها، وقد تضاعف إنتاج الدولة من الطاقة ثلاث مرات مقارنة بمعدلات ٢٠١٠ وتحقيق فائض بلغ ١٨% قابل للتصدير عبر مشروعات الربط الكهربائي، وخلال عام ٢٠٢٠ تضاعفت الطاقة المقدمة إلى السودان لمساعدته في سد فجوة الطاقة، كما زادت معدلات الطاقة المقدمة لكل من قطاع غزة شرقاً وإقليم برقة في ليبيا غرباً، وقررت الدولة البدء في إنشاء خط السكك الحديدية إلى وادي حلفا مع السودان لتحقيق حلم الربط البري، كما أنجزت دراسات لمد خط السكك الحديدية إلى بنغازي شرقي ليبيا، وهو ما يوفر مقومات اقتصادية ونهضة عمرانية كبرى، وبالرغم من أزمة شح المياه والتهديدات المرتبطة بالانتهاك الإثيوبي الفادح للقانون الدولي للأمن الدولي، فقد ضاعفت البلاد إنتاج المياه من محطات التحلية بما يعادل أربعة أضعاف ما أنتجته عام ٢٠١٥ في سياق خطة شاملة بتكلفة تبلغ نحو ٢٠٠ مليار جنيه، كذلك أطلقت الدولة خطة جديدة باسم "تبطين الترع" للحد من الهدر الناتج عن تسرب كميات ضخمة من المياه في التربة، كما تشمل الخطة عملية تأهيل شاملة للترع لمكافحة الاعتداءات البيئية وإيقاف التبعيات، كما تابعت الدولة جهودها للإفادة من السيول والأمطار عبر الاستمرار في تحويل مخّرات السيول لتعزيز المياه الجوفية، بالإضافة إلى تأمين الحماية لأحواض المياه الجوفية الطبيعية والاستفادة بالمياه التي لا يمكن تخزينها في عمليات تشجير لمناطق صحراوية ومناطق جبلية، بالتوازي مع تعزيز الحماية للمحميات البيئية.

وعلى صعيد الحق في التعليم وفرت منجزات العاميين الأولين من تنفيذ خطة إصلاح التعليم تمهيداً لتوفير القدرة على مواجهة تبعات جائحة كورونا خلال عام ٢٠٢٠، حيث جرى إغلاق المدارس لتأمين التباعد الاجتماعي والحد من

تفشي الفيروس في مارس ٢٠٢٠، وتبني التعليم عبر أدوات التواصل بدلاً من التعليم المباشر، بما في ذلك منصات إلكترونية قائمة وأخرى جرى استحداثها وعبر وسائل التلغزة.

وأخذت امتحانات الفصل الدراسي الثاني في التعليم الأساسي والثانوي وفي الجامعات شكل أبحاث تُعدّ في موضوعات مختارة لتغطية القصور في المنهج الدراسي، مع مراعاة نتائج الفصل الدراسي الأول.

وشكّلت امتحانات شهادة الثانوية العامة التي تُجرى مرة واحدة نهاية العام الدراسي اختباراً لقدرة الدولة، حيث أُجريت الامتحانات وسط تدابير مشددة لضمان الوقاية من تفشي الفيروس، وتأمين التباعد الاجتماعي بخفض الكثافات في اللجان إلى أقل من ثلث أعداد الممتحنين المعتادة، ومنح الفرصة للراغبين في الاعتذار أو التأجيل أو عدم استكمال الامتحانات إلى عام لاحق دون احتساب العام الدراسي بين مرات الرسوب المتاحة.

ومع بداية العام الدراسي اللاحق ٢٠٢٠ - ٢٠٢١ انتظمت المدارس والجامعات مع تطبيق لائحة التدابير الوقائية، وخفض الأعداد باختصار الأيام الدراسية إلى ما دون النصف، وتقليل عدد المحاضرات والحصص إلى ما دون ٣٠%، وتعويض الفارق في المناهج بالتعليم الإلكتروني وعبر التلغزة، مع إعداد خطة احتواء لتجميد العملية التعليمية حال الضرورة.

وتجدر الإشارة إلى أن تكثيف التعليم عبر الإنترنت كان من بين المزايا التي أفرزتها تحديات جائحة كورونا، وأذنت بتطبيق تجربة التعليم عن بُعد قبل موعدها المقرر بنحو عامين، غير أن هذه الإيجابية لا تحول دون إدراك أن كثيراً من المستفيدين من الطلاب لا يملكون بالضرورة المقومات اللازمة للتعليم عن بعد، ولا يتيح لهم التعلم عبر التلغزة إمكانات النقاش والاستفسار وتحسين مستويات التحصيل.

ومن بين أولويات أجنحة التعليم خلال المرحلة المقبلة تيسير توفير المقومات الضرورية لوسائل التعلم الإلكتروني دون إبطاء، مع تعزيز الرقابة على أداء هيئات التدريس لضمان الوفاء باحتياجات الطلاب.

كما أفرزت تداعيات الجائحة إيجابية ثانية، تمثلت في تراجع ظاهرة الدروس الخصوصية التي تقض مضاجع أولياء الأمور لما تشكله من أعباء كبرى على كاهل الأسر، وبلغ ذلك ذروته في إغلاق مراكز الدروس الخصوصية التي تشكل ظاهرة غير قانونية لتفادي التكدسات وتأمين التباعد الاجتماعي، الأمر الذي أثار نوعياً في إقبال طلاب شهادة الثانوية العامة عليها نظراً لانعزالهم عن مدارسهم واعتمادهم بالكامل على مراكز الدروس الخصوصية.

وبينما تأرجحت العلاقة بين السلطات ومراكز الدروس الخصوصية بين الإغلاق والترخيص تحت رقابة، فقد أدى استمرار التكدسات وعدم مراعاة تدابير الوقاية والتباعد الاجتماعي خلال عام ٢٠٢٠ / ٢٠٢١ إلى إغلاق هذه المراكز.

ومن المأمول أن تبذل الدولة مزيداً من الجهد في سبيل منع الدروس الخصوصية بالقانون، وضمان تخفيف الأعباء عن كاهل الأسر في سياق خطة تحديث التعليم وإصلاحها، مع التسليم بأهمية زيادة رواتب المعلمين بما يوفر لهم سبل الحياة الكريمة، مع ملاحظة أن كثيراً من المعلمين المستفيدين من الدروس الخصوصية لن تناسبهم زيادة الأجور نظراً لارتفاع دخولهم بصورة مفرطة، وهو ما يستدعي إعمال القانون بصرامة لإنهاء هذه الأعباء.

وعلى صعيد الحق في العمل عاود معدل البطالة الارتفاع بسبب الجائحة من متوسط ٧% إلى نحو ١٢% خلال سبعة أشهر تقريباً، بعد أن انخفض من ١٢% إلى ٧% خلال خمس سنوات تقريباً.

وفي الفترة السابقة على جائحة كورونا اهتمت الدولة بالعاملين في القطاع غير الرسمي عبر مسارات متعددة؛ فمن ناحية قدمت محفزات ومميزات لانخراط مؤسسات العمل غير الرسمي في المظلة القانونية بما يشمل الإعفاء والدعم، ومن ناحية أخرى جرى تنفيذ مبادرة السيد رئيس الجمهورية لتوفير حماية تأمينية للعمالة في القطاع غير الرسمي - وبخاصة عمال اليومية وعمال الترحيل- من خلال شهادات تأمين مصرفية متضاعفة القيمة.

وفي سياق الجائحة بادرت الدولة بفتح باب التسجيل أمام المتأثرين من الإغلاقات وتراجع الأنشطة الاقتصادية بسبب الجائحة لتلقي معونات، وقد سجّل لدى وزارة العمل نحو نصف مليون عامل تلقوا منح دعم بقيمة ٥٠٠ جنيه شهرياً لمدة ثلاثة أشهر جرى تمديدتها لثلاثة أشهر أخرى، ويُتوقع استمرارها لفترة ماثلة ثالثة في ظل استمرار الجائحة وتداعياتها المؤسفة.

ورغم هذه التطورات الإيجابية لم تفلح الدولة في اتخاذ إجراءات تُلزم القطاع الخاص بوضع حد أدنى مناسب للأجور وتوفير الحماية التأمينية الشاملة للعمال، وهو قصور خطير تجب معالجته كأحد الأولويات، وقد أثبتت الجائحة حاجة ماسة إلى تحقيق تقدم في هذا الصدد، لا سيما مع إغلاق كثير من منشآت القطاع الخاص، والاستغناء عن بعض العمالة وعدم توفير التغطية التأمينية الكافية لهم.

ويلاحظ -مع الأسف- غياب دور النقابات العمالية في تمثيل العمال المضارين وإطلاق الحوارات من أجل معالجة هذه القضايا.

أما النقابات المهنية فرغم قدرة البعض منها على إدارة شئونها وتسييرها وتوفير الدعم والحماية التأمينية لأعضائها، فإن معظمها لا تملك مقومات كافية لإجراءات مماثلة لصالح أعضائها، وجاءت جائحة كورونا لتحذّر من دخول مختلف القطاعات المهنية بصورة كبيرة، وهو ما يدل على أهمية معالجة هذه الأوضاع عبر إجراءات تشريعية وتوافقية مع الدولة.

ويوصي المجلس بإجراء حوار عاجل بين قيادات النقابات المهنية للتوصل إلى صيغة مناسبة لتوفير الحماية التأمينية لأعضاء هذه النقابات وفق معايير موحدة، والتفاهم مع الدولة حول انخراط النقابات في منظومة الحماية التأمينية، مع إمكانية تبني النقابات تدابير إضافية عبر الصناديق الخاصة بالنقابات في ضوء القدرات الذاتية لكل نقابة. وعلى صعيد **الحقوق الثقافية** يرحب المجلس بخطط الدولة لمكافحة ثقافة التطرف والعنف، ويتطلع إلى أن تتكامل مع جهود انخراط المجتمع المدني بصفة عامة ومنظمات حقوق الإنسان بصفة خاصة في جهود الإصلاح الثقافي لتعزيز الثقافة المدنية وتغليب قيم الحوار والتنوع عبر وسائل الاتصال الثقافية والتعليمية والإعلامية. ويرحب المجلس بمشروعات إنشاء عدد من المتاحف تتناول الهويات الثقافية وتدعم قيم التنوع الثقافي في الوعي العام ونظورها، ومنها المتحف المصري الكبير ومتاحف أخرى متعددة التخصصات في المراحل التاريخية والثقافات المتنوعة على نحو يتسق وقيم المجتمع المصري الراسخة في التسامح والمواطنة. ويعرب المجلس عن تقديره للإجراءات التي اتخذتها الدولة خلال الأعوام الأربعة الماضية لتقنين أوضاع نحو ألفي كنيسة ومراكز خدمات كنسية، فضلاً عن تراخيص بإنشاء كنائس جديدة، ومبادرة الدولة لإنشاء الكنائس والمساجد في التجمعات العمرانية الجديدة، بما يعزز الحريات الدينية ويدعم ثقافة المواطنة. كما يعرب المجلس عن تقديره للتعاون الإيجابي المثمر بين المجلس والسيد محافظ المنيا لمعالجة عدد من أزمات الاحتقان الطائفي في بعض قرى المحافظة، ومثّل نموذجاً يُحتذى في نزع بذور الفتنة وتعزيز السلم الاجتماعي.

التوصيات

تحتاج البلاد إلى تطوير جهود إيجابية يسهل ملاحظتها خلال مدى منظور يقدر بثلاث سنوات، وتكثيفها لاستكمال الخطى نحو سد ما تبقى من فجوات، وبلوغ الحد الأدنى في بعض الجوانب المهمة، وخاصة توسيع الفضاء العام، وهي الجوانب التي ستتتبع حتمًا بفضل التقدمات المهمة الحاصلة فعليًا في جوانب أخرى، وخاصة على صعيد المرأة والشباب والحريات الدينية والإنجازات في الحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

ويجب الإقرار بأن الجهود المنشودة قد جرى التوافق بشأنها وطرحها ومناقشتها بصورة مستفيضة في سياق حوارات رسمية وودية -خلال الفترة التي يغطيها التقرير- جمعت المجلس والأطراف الحكومية وممثلي السلطات التشريعية والقضائية بحضور بعض المنظمات الحقوقية الرائدة.

ولتحقيق ذلك، بات المضي قدمًا في تليبيتها بوتيرة أسرع وعلى مدى قصير هو السبيل الوحيد للإنجاز، لأنه لا مبرر للتباطؤ في التبنى والتنفيذ من ناحية، كما أن التباطؤ يحط من شأن الخطوات الإيجابية التي اتُّخذت سابقًا، ولا يلبي حاجة السلطات إلى ردع الانتقادات المحلية والدولية التي يكون لها مبرر أحيانًا، وتفقد إلى المبرر في أحيان كثيرة.

ولا يتحقق هذا الهدف سوى بتصعيد مرتبة الاهتمام بحقوق الإنسان في أجندة العمل الوطني لتحتل موقع الصدارة.

التوصيات

يقدم المجلس عددًا محدودًا من التوصيات التي تشكل أولويات للعمل عليها بصورة عاجلة، وهي على الترتيب:

- التنفيذ الإيجابي الكامل لقانون تنظيم العمل الأهلي، ووقف الملاحقات القضائية لبعض نشطاء حقوق الإنسان؛ إذ يمثلان أولوية قصوى بين قضايا حقوق الإنسان في البلاد بما يفتح قنوات النشاط والتفاعل بين مؤسسات المجتمع المدني بصفة عامة وحركة حقوق الإنسان بصفة خاصة من جهة والدولة بمختلف مؤسساتها من جهة أخرى.
- تطوير التعديلات المقترحة المقدمة على قانون الإجراءات الجنائية وإقرارها في أقرب وقت ممكن.

- مراجعة التشريعات العقابية وتحديثها في ضوء مخرجات النقاشات التي جرت خلال العامين الماضيين بمشاركة المجلس والمجتمع المدني والسلطات المعنية.
- تجديد الدعوة إلى إصدار قانون يمنح المجلس ولاية آلية وطنية مستقلة للوقاية من التعذيب.
- إقرار مشروع قانون إنشاء المفوضية الوطنية لمناهضة التمييز بموجب المادة ٥٣ من الدستور.
- مراجعة لائحة جزاءات المجلس الأعلى للإعلام، وبخاصة تخفيف حجب المواقع الإلكترونية.
- إدماج جهود مؤسسات حقوق الإنسان كافة في مسار مكافحة ثقافة الإرهاب والتطرف.
- تطوير الجهود الجارية في إصلاح المناهج التعليمية عبر تعزيز ثقافة التنوع وقيم السلم وحقوق الإنسان.
- الإسراع بإجراء الانتخابات المحلية بما يسهم في تنشيط الحياة السياسية وتعزيز ثمار التنمية على الأصعدة المحلية.
- الحاجة إلى تقييم أثر السياسات الاقتصادية على الطبقة الوسطى.
- إنشاء لجنة وطنية مستقلة لمكافحة الفساد وفق التزام الدولة بالاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد.

وخلال الفترة القادمة (٢٠٢١ - ٢٠٢٤) يتوقع المجلس مشاركة فاعلة من جانب مؤسسات الدولة المعنية ومختلف قطاعات المجتمع المدني للإسهام في تفعيل ولاية المجلس بوضع خطة قومية شاملة للنهوض بحقوق الإنسان.
